

Distr.
GENERAL

GC.3/INF.3
14 December 1989
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH



منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية

المؤتمر العام

المقررات والقرارات التي اتخذها المؤتمر العام
الدورة العادية الثالثة
فيينا ، النمسا ، ٢٠ - ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩

المحتويات

المفحة

٥	مذكرة استهلاية
و	جدول أعمال الدورة العادلة الثالثة (١٩٨٩)
١	المقررات
١٠	القرارات
٢٤	المرفق - الوثائق المقدمة إلى المؤتمر العام في دورته العادلة الثالثة

المقررات

	<u>المقرر رقم</u>	<u>العنوان</u>	<u>البيان</u>	<u>نتيجة التصويت</u>	<u>العدد</u>
١	م ع-٣/م-١	انتخاب الرئيس (١) GC.3/SR.1 ، الفقرات ١٧ - ١٩	(١٣)	(١)	١
١	م ع-٣/م-٢	انتخاب نواب الرئيس (٢) GC.3/SR.1 ، الفقرات ٦٦-٦٣	(٢)	(٢)	١
١	م ع-٣/م-٣	إقرار جدول أعمال الدورة الثالثة للمؤتمر العام (٣) GC.3/CRP.8 و GC.3/CRP.8 Add.1 ، الفقرات ٦٧ و ٦٨	٣	(١)	١
١	م ع-٣/م-٤	تنظيم الأعمال (٤) GC.3/CRP.7 و Add.1 و ١ و ٤ ، الفقرات ٦٩ - ٧٤	٤	(٤)	١
١	م ع-٣/م-٥	تعيين لجنة وثائق التفويف (٥) GC.3/CRP.7 ، GC.3/35 و GC.3/SR.1 ، الفقرات ٧٥ - ٧٧	(٥)	(٥)	١
١	م ع-٣/م-٦	وثائق تفويف الممثلين لدى الدورة الثالثة للمؤتمر العام (٦) GC.3/L.4 و GC.3/SR.10 Add.1 ، الفقرات ١٦ - ٣٦	(٥)	(٥)	١
١	م ع-٣/م-٧	تعيين المدير العام (٧) GC.3/SR.2 و GC.3/CRP.7 ، الفقرتان ١٨	١٨	(١ و ٢)	١
١	م ع-٣/م-٨	أحكام وشروط تعيين المدير العام (٨) GC.3/SR.2 و GC.3/CRP.7 ، الفقرتان ١٢ و ١٣	١٨	(١)	١
٢	م ع-٣/م-٩	انتخاب سبعة وعشرين عضواً لمجلس التنمية الصناعية (٩) GC.3/SR.8 ، الفقرات ٤ - ٢٣	(٦)	(١)	٢
٢	م ع-٣/م-١٠	انتخاب أعضاء لجنة البرنامج والميزانية (١٠) GC.3/SR.8 ، الفقرات ٢٣ - ٤١	(٦)	(٦)	٢
٤	م ع-٣/م-١١	محاضر جلسات اللجنة الرئيسية (١١) GC.3/SR.9 ، الفقرات ٣٦-٣٤	٤	(٤)	٤
٤	م ع-٣/م-١٢	تقارير مجلس التنمية الصناعية عن أعمال دورته الرابعة والخمسة (١٢) GC.3/1 و GC.3/2 و GC.3/9 و Corr.1 و Corr.2 و GC.3/SR.8 ، الفقرتان ٤٣ و ٤٤	٧	(٧)	٤
٤	م ع-٣/م-١٣	تقريراً للمدير العام السنويان عن أنشطة المنظمة لعامي ١٩٨٧ و ١٩٨٨ (١٣) IDB.4/10 و IDB.5/10 و Add.1 و Corr.1 ، الفقرتان ٣٧ و ٣٨	٨	(٨)	٤
٤	م ع-٣/م-١٤	اسهام اليونيدو في تنفيذ برنامج عمل الأمم المتحدة من أجل الانتعاش الاقتصادي والتنمية في إفريقيا للفترة ١٩٩٠-١٩٨٦ (١٤) GC.3/SR.9 ، GC.3/L.3 و GC.3/12 ، الفقرتان ٤٨ و ٤٩	(٩)	(٩)	٤

المحتويات (تابع)

المقررات (تابع)

المقرر رقم	العنوان	الى	نتيجة المفحة	المتفوّت	المفحة
م ع-٣/م-١٥	الترتيبات اللاحقة الخامسة بتكليف دعم الوكالات (٤ GC.3/37 ، GC.3/SR.9 ، الفقرتان ٦٧ و ٦٨)	(ع)	٤		
م ع-٣/م-١٦	دور اليونيدو التنسيقي في منظمة الأمم المتحدة فيما يتعلق بالتنمية الصناعية (٤ IDB.5/17 ، GC.3/SR.8 ، الفقرتان ٤٥ و ٤٦)	١٠	٤		
م ع-٣/م-١٧	حسابات الفترة ١٩٨٦ - ١٩٨٧ والتقرير المرجلي عن الأداء المالي لعام ١٩٨٨ (٤ GC.3/SR.9 ، GC.3/L.2 ، الفقرتان ٧١ - ٧٢)	١٣	٤		
م ع-٣/م-١٨	جدول الانسبة المقررة على الدول الأعضاء لفترة الستين (٤ GC.3/CRP.9 ، GC.3/SR.9 ، GC.3/L.2 ، الفقرات ٧٥ - ٧٦)	(١٣)	٥		
م ع-٣/م-١٩	وضع اليونيدو المالي (بما في ذلك تطبيق نظام ثنائية العملة) (٤ GC.3/CRP.10 ، GC.3/SR.9 ، GC.3/CRP.6 ، GC.3/36 ، GC.3/SR.9 ، الفقرتان ٧٦ و ٧٧)	(ب)	٥		
م ع-٣/م-٢٠	مندوق رأس المال المتداول (٤ GC.3/L.2 ، GC.3/CRP.9 ، GC.3/SR.9 ، الفقرتان ٧٨ و ٧٩)	(ج)	٥		
م ع-٣/م-٢١	النظام المالي (٤ GC.3/SR.9 ، GC.3/L.2 ، الفقرتان ٨٠ - ٨١)	(د)	٥		
م ع-٣/م-٢٢	تعيين مراجعي الحسابات الخارجيين (٤ GC.3/SR.9 ، GC.3/L.2 ، الفقرتان ٨٢ و ٨٣)	(هـ)	٦		
م ع-٣/م-٢٣	البرنامج والميزانيتان ، ١٩٩٠ - ١٩٩١ (٤ Corr.1 و GC.3/10 ، GC.3/SR.10 ، GC.3/L.8 ، GC.3/CRP.1 ، الفقرتان ٥ و ٦)	١٥	٦		
م ع-٣/م-٢٤	برنامج وميزانية اليونيدو (٤ GC.3/L.8 ، GC.3/10 ، GC.3/SR.10 ، الفقرتان ٧ و ٨)	١٥	٨		
م ع-٣/م-٢٥	التبريعات المقدمة إلى مندوق التنمية الصناعي والتبرعات الأخرى (٤ GC.3/22 ، GC.3/CRP.11 ، GC.3/L.2 ، GC.3/CRP.2 ، GC.3/SR.9 ، الفقرتان ٨٩ و ٩٠)	١٦	٨		
م ع-٣/م-٢٦	المراة في الأمانة (٤ GC.3/30 ، GC.3/CRP.4 ، GC.3/SR.9 ، GC.3/L.2 ، الفقرتان ٩٢ و ٩٣)	(١)	٨		
م ع-٣/م-٢٧	النظام الأساسي للموظفين (٤ GC.3/SR.9 ، GC.3/L.2 ، الفقرتان ٩٤ و ٩٥)	(١)	٨		
م ع-٣/م-٢٨	المندوق المشترك للمعاهد التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة (٤ GC.3/SR.9 ، GC.3/L.2 ، GC.3/35 ، GC.3/CRP.2 ، GC.3/22)	(٢)	٩		
م ع-٣/م-٢٩	المسائل المتعلقة بالمنظمات الدولية ، الحكومية وغير الحكومية والمنظمات الحكومية وغيرها (٤ GC.3/SR.8 ، GC.3/29 ، GC.3/L.2 ، الفقرتان ٤٧ و ٤٨)	(ب)	٩		
م ع-٣/م-٣٠	اتفاق المقر بين اليونيدو وجمهورية النمسا (٤ GC.3/31 ، GC.3/SR.9 ، GC.3/L.2)	(ج)	٩		
م ع-٣/م-٣١	موعد ومكان انعقاد الدورة الرابعة (٤ GC.3/SR.10 ، الفقرتان ٦٦ و ٦٥)	١٩	٩		

المحتويات (تابع)

القرارات

القرار رقم	العنوان	البيان	نتيجة التصويت	المفعحة
م ع-٣/ق-١	برنامج كبار المستشارين الميدانيين للتنمية الصناعية (GC.3/SR.9 ، GC.3/L.2 ، الفقرتان ٢٩ و ٣٠)	٨	١٠	
م ع-٣/ق-٢	تقييم نظام المشاورات (GC.3/20) ، GC.3/L.3 ، GC.3/SR.9 (الفقرتان ٣١ و ٣٢)	٨	١٠	
م ع-٣/ق-٣	المفاهيم والنهج الجديدة للتعاون في مجال التنمية الصناعية وفقاً للمادة ٢ (ج) من الدستور (GC.3/27 ، GC.3/L.2 ، GC.3/SR.9 ، الفقرتان ٣٣ و ٣٤)	(١٩)	١١	
م ع-٣/ق-٤	مساهمة اليونيدو في إعداد استراتيجية ائمائية دولية لعقد الأمم المتحدة الانمائي الرابع (GC.3/L.5 ، GC.3/SR.9 ، GC.3/37 ، الفقرتان ٣٥ و ٣٦)	(١٩)	١١	
م ع-٣/ق-٥	تعبئة الموارد المالية من أجل التنمية الصناعية (GC.3/3/L.2 ، Rev.1 ، GC.3/SR.9 ، GC.3/38)	(ب)	١١	
م ع-٣/ق-٦	الديون الخارجية والتنمية الصناعية (Add.1 ، GC.3/4 ، GC.3/SR.10 ، GC.3/L.8 ، GC.3/23 ، Corr.1 ، GC.3/28)	(ج)	١٢	٠-١-١٠١
م ع-٣/ق-٧	تطوير التكنولوجيا ونقلها (GC.3/SR.9 ، GC.3/L.2 ، GC.3/6)	(د)	١٣	
م ع-٣/ق-٨	تنمية الموارد البشرية (GC.3/L.2 ، GC.3/7 ، GC.3/SR.9 ، الفقرات ٤١ - ٤٣)	(د)	١٤	
م ع-٣/ق-٩	التعاون الاقتصادي والتقني فيما بين البلدان النامية (GC.3/L.3 ، GC.3/24 ، GC.3/SR.9 ، الفقرتان ٤٤ و ٤٥)	(هـ)	١٤	
م ع-٣/ق-١٠	عقد التنمية الصناعية لافريقيا (GC.3/L.3 ، GC.3/21 ، GC.3/SR.9 ، الفقرتان ٤٦ و ٤٧)	(و)	١٥	
م ع-٣/ق-١١	تصنيع أقل البلدان نموا (Corr.1 ، GC.3/15 ، GC.3/SR.9 ، الفقرات ٥٠ - ٥٣)	(ز)	١٥	
م ع-٣/ق-١٢	تقديم المساعدة التقنية إلى الشعب الناميبي (GC.3/16 ، GC.3/SR.9 ، GC.3/L.6 ، الفقرات ١٠٣ - ١٠٦)	(ج)	١٦	
م ع-٣/ق-١٣	تقديم المساعدة التقنية إلى الشعب الفلسطيني (GC.3/14 ، GC.3/SR.10 ، GC.3/L.1 ، الفقرات ٤٦ - ٦١)	(ط)	١٦	١-٢-٩٥
م ع-٣/ق-١٤	تقديم المساعدة التقنية إلى حركات التحرير الوطنية في الجنوب الأفريقي التي تعرف بها منظمة الوحدة الأفريقية (GC.3/L.7 ، GC.3/SR.9 ، GC.3/L.18 ، GC.3/SR.10 ، الفقرات ١٠٧ - ١١٠ ، GC.3/SR.10 ، الفقرتان ٤٤ و ٤٥)	(ي)	١٧	
م ع-٣/ق-١٥	إشراك المرأة في التنمية (GC.3/19 ، GC.3/CRP.3 ، GC.3/SR.9 ، الفقرتان ٥٤ و ٥٥)	(ث)	١٧	
م ع-٣/ق-١٦	مساهمات اليونيدو في حفظ البيئة والتنمية الصناعية (GC.3/L.5 ، GC.3/SR.9 ، GC.3/32)	(ل)	١٨	

(يتباع)

المحتويات (تابع)

القرارات (تابع)

القرار رقم	العنوان	المادة	البند	المقحة	نتيجة التمويت
م ع-٣/ق-١٧	برنامـج التعاون الاقليمي من أجل الانتعاش الصناعي لأمريكا اللاتينية والカリبيـي (GC.3/28 ، GC.3/L.2 ، GC.3/SR.9 ، الفقرات ٦١ - ٦٣)	(م)	٩	١٩	
م ع-٣/ق-١٨	البرنامـج الخاـر لـلتنمية الصناعـية لـمنطقة آسيا والمحيـط الـهـادـي (GC.3/34 ، GC.3/L.2 ، GC.3/SR.9 ، الفـقرـات ٦٤ - ٦٦)	(ن)	٩	٢٠	
م ع-٣/ق-١٩	ترويج الاستثمار الصناعي (GC.3/13 و ١٤)	(م)	١٠	٢١	
م ع-٣/ق-٢٠	هيكل اليونيسدو التنظيمي والوظيفـي (GC.3/33 ، GC.3/L.5 ، GC.3/SR.9 ، الفـقرـات ٦٩ و ٧٠)	١١		٢٢	
م ع-٣/ق-٢١	الخطة المتوسطة الأجل ، للفترة ١٩٩٠ - ١٩٩٥ (GC.3/17 ، GC.3/SR.9 ، GC.3/L.5 ، الفـقرـات ٨٤ و ٨٥)	١٤		٢٢	
م ع-٣/ق-٢٢	خدمـات التـرـجمـة الشـفـوـيـة (GC.3/L.5 ، GC.3/SR.9 ، GC.3/L.5 ، الفـقرـات ٨٦ و ٨٧)	١٥		٢٣	

مذكرة استهلالية

- ١ - ترد في هذا الكتيب المقررات وعددها ٢١ والقرارات وعددها ٢٣ التي اتخذها المؤتمر العام في دورته العادية الثالثة (١٩٨٩) .
- ٢ - وتتضمن قائمة المحتويات ، لتسهيل الرجوع إليها ، رقما مسلسلا يمكن به الاستشهاد بالمقرر أو القرار . كما تتضمن عنوان كل مقرر وقرار ، ووثيقة (وشائق) الخلفية ذات الصلة ، وأشاراة مرجعية إلى المحضر الموجز للجلسة العامة التي اتخذ فيها المقرر أو القرار ، ونتائج التمويit حيثما اطبق ذلك ، وبيند جدول الأعمال ذات الصلة . وهذه المقررات والقرارات مبينة ، قدر الامكان - حسب ترتيب جدول الأعمال .
- ٣ - وينبغي الاطلاع على هذا الكتيب مشفوعا بالمحاضر الموجزة لجلسات المؤتمر العام ، حيث ترد فيها تفاصيل وقائع المؤتمر ، بما في ذلك التمويit ، حيثما اطبق ذلك .

جدول أعمال الدورة العادية الثالثة

- (و) عقد التنمية الصناعية لافريقيا ، بما في ذلك أهتمام اليونيدو في تنفيذ برنامج عمل الأمم المتحدة من أجل الانتصارات الاقتصادية والتنمية في إفريقيا للفترة ١٩٨٦ - ١٩٩٠ .
- (ز) التقدم المحرز في تصنيع أقل البلدان نموا .
- (ج) تقديم المساعدة التقنية إلى الشعب الناميبي ،
- (ط) تقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني ،
- (ي) تقديم المساعدة التقنية إلى حركات التحرير الوطني في الجنوب الإفريقي التي تعرف بها منظمة الوحدة الأفريقية ،
- (ك) اشراك المرأة في التنمية ،
- (ل) مساهمات اليونيدو في شؤون البيئة والتنمية الصناعية ،
- (م) برنامج التعاون الاقتصادي من أجل الانتصارات الصناعية لأمريكا اللاتينية والカリبي ،
- (ن) البرنامج الخارجي للتنمية الصناعية لمنطقة آسيا والمحيط الهادئ ،
- (س) ترويج الاستثمار الصناعي ،
- (ع) الترتيبات اللاحقة الخامسة بتكلفة دعم الوكالات .
- ١٠ - دور اليونيدو التنسيقي في منظومة الأمم المتحدة فيما يتعلق بالتنمية الصناعية .
- ١١ - هيكل اليونيدو التنظيمي والوظيفي .
- ١٢ - حسابات الفترة ١٩٨٦ - ١٩٨٧ والتقرير المرحلتي عن الأداء المالي لعام ١٩٨٨ .
- ١٣ - المسائل المالية :
- (أ) جدول الانصبة المقررة على الدول الأعضاء ،
- ١ - افتتاح الدورة الثالثة .
- ٢ - انتخاب أعضاء المكتب :

 - (أ) انتخاب الرئيس ،
 - (ب) انتخاب أعضاء المكتب الآخرين .

- ٣ - اقرار جدول الأعمال .
- ٤ - تنظيم الأعمال .
- ٥ - وثائق تفویض الممثلين لدى المؤتمر :

 - (أ) تعيين لجنة وثائق التفویض ،
 - (ب) تقرير لجنة وثائق التفویض .

- ٦ - انتخاب أعضاء الهيئات :

 - (أ) مجلس التنمية الصناعية ،
 - (ب) لجنة البرنامج والميزانية .

- ٧ - تقارير مجلس التنمية الصناعية عن أعمال دورته الامتنائية الثانية ودورته العاديتين الرابعة والخامسة .
- ٨ - المناقشة العامة وتقريرا المدير العام السنويان عن أنشطة المنظمة لعامي ١٩٨٧ - ١٩٨٨ .
- ٩ - المسائل المحالة إلى المؤتمر العام :

 - (أ) المفاهيم والنهج الجديدة للتعاون في مجال التنمية الصناعية ، وفقا للمادة ٢ (ج) من الدستور ،
 - (ب) تعبئة الموارد المالية من أجل التنمية الصناعية ،
 - (ج) الديون الخارجية والتنمية الصناعية ،
 - (د) تطوير التكنولوجيا ونقلها وتنمية الموارد البشرية ،
 - (ه) التعاون الاقتصادي والتقني فيما بين بلدان النامية ،

- (ب) وضع اليونيسكو المالي (بما في ذلك تطبيق نظام ثنائية العملية) ،
- ١٤ - مسائل الموظفين ،
- ١٥ - مندوقي رأس المال المتداول ،
- ١٦ - مندوق المعاشات المشتركة للعاملات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة .
- ١٧ - المسائل الإدارية :
- ١٨ - تعين مدير العام .
- ١٩ - موعد ومكان انعقاد الدورة الرابعة .
- ٢٠ - اختتام الدورة الثالثة .
- (ج) المسائل المتعلقة بالمنظمات الدولية - الحكومية وغير الحكومية والمنظمات الحكومية وغيرها ،
- (د) النظام المالي ،
- (هـ) تعين مراجع الحسابات الخارجيين .
- ١٤ - الخطة المتوسطة الأجل ، ١٩٩٠ - ١٩٩٥ .
- ١٥ - البرنامج والميزانية ، ١٩٩٠ - ١٩٩١ .
- ١٦ - التبرعات المقدمة إلى مندوق التنمية الصناعية والتبرعات الأخرى .

المقررات

(ج) قرر كذلك ، قبل البتود من ٧ إلى ١٧ من جدول الاعمال بالمناقشة العامة ، في الجلسة العامة .

م ع-٣/م-٥ تعيين لجنة وثائق التفویض

عين المؤتمر العام الدول الاعضاء التالية امامها للعمل في لجنة وثائق التفویض : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، بليجيكا ، رئيس ، الصين ، الفلبين ، فنزويلا ، كولومبيا ، ملاوي ، الولايات المتحدة الامريكية .

الجلسة العامة الاولى

٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩

م ع-٣/م-٦ وثائق تفویض الممثلين لدى الدورة الثالثة للمؤتمر العام

اعتمد المؤتمر العام تقرير لجنة وثائق التفویض بشأن وثائق تفویض الممثلين لدى الدورة الثالثة للمؤتمر العام (Add.1 GC.3/L.4) بميفته الواردة في المحضر الموجز GC.3/SR.10 ، الفقرات ١٦ - ٣٦ .

الجلسة العامة العاشرة

٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩

م ع-٣/م-٧ تعيين المدير العام

اعتمد المؤتمر العام التوصية الواردة في المقرر م ت-٥/٤٢ الذي اتخذ مجلس التنمية الصناعية وقرار ، بالتزكية ، اعادة تعيين دومنغول ، ميازون ، الاثنين مديرًا عاماً للبيونيدو ، لفترة أربع سنوات تبدأ من اليوم الأول من كانون الاول /ديسمبر ١٩٨٩ ، او الى حين تولي المدير العام المعين في الدورة العادية الخامسة للمؤتمر العام مهام منصبه ، أي التاريخين أبعد .

الجلسة العامة الثانية

٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩

م ع-٣/م-٨ احكام وشروط تعيين المدير العام

وافق المؤتمر العام على العقد المرفق بهذا المقرر والذي يحدد احكام وشروط تعيين المدير العام ، بما في ذلك المرتب وغيره من المكافآت المرتبطة بالمنصب .

الجلسة العامة الثانية

٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩

م ع-٣/م-١ انتخاب الرئيس

انتخب المؤتمر ، بالتزكية ، السيد كومبيساري كانافي (زمبابوي) رئيساً للمؤتمر في دورته الثالثة .

الجلسة العامة الاولى

٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩

م ع-٣/م-٢ انتخاب نواب الرئيس

انتخب المؤتمر العام نواب رئيس المؤتمر في دورته الثالثة وهم : السيد ف. بيزكوف (اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية) ، السيد ك. رافسو داسو (بيرو) ، السيد ح. عمار (تونس) ، السيد إ. فاسيك (تشيكوسلوفاكيا) ، السيد شن جوين (الصين) ، السيد م. كاهيلوتو (فنلندا) ، السيد إ. كاستيللو أريولا (غواتيمالا) ، السيد ج. جمال (قطر) ، السيد لوسيك ه. ج. ب. شان غوركوم (هولندا) .

الجلستان العامتان الاولى والثانية

٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩

م ع-٣/م-٣ اقرار جدول اعمال الدورة الثالثة للمؤتمر العام

اقرر المؤتمر العام جدول اعمال دورته الثالثة بميفته الواردة في الوثيقة GC.3/11 .

الجلسة العامة الاولى

٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩

م ع-٣/م-٤ تنظيم الاعمال

إن المؤتمر العام :

(أ) قرر ، وفقاً للمادة ٤٤ من نظامه الداخلي ، تشكيل لجنة رئيسية واحدة برئاسة السيد فرانسيسكو كوبيلار كانشيو (المكسيك) ، يجوز أن يمثل فيها كل عضو مشترك في المؤتمر ،

(ب) قرر تخصيص البنود ٨ ، ١(٩) ، ١(٩) بـ ، ٩ (ج) ، ٩ (د) ، ٩ (ه) ، ٩ (و) ، ٩ (ز) ، ٩ (ك) ، ٩ (ل) ، ٩ (م) ، ٩ (ن) ، ٩ (س) ، ٩ (ع) ، ١١ ، ١٢ ، ١٣ ، ١٤ ، ١٥ ، ١٦ ، ١٧ ، ١٧ (١) ، ١٧ (ج) للجنة الرئيسية ، وطلب الرئيس هذه اللجنة أن يقدم تقريراً شهرياً الى المؤتمر عن أعمالها ، وذلك يوم الخميس ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩ ، وأن يقدم كتابة اية مشاريع مقررات تقدم اللجنة شومية بها الى المؤتمر .

٥ - النظام الأساسي للموظفين

يسري على المدير العام النظام الأساسي للموظف المنظمة ، وأى تعديلات قد تدخل على هذا النظام ، وذلك في حدود انتطاقها عليه .

٦ - المرتب الخاضع للاقتطاع الإلزامي والتعويضات

- (أ) يحمل المدير العام على راتب إجمالي سنوي قدره مائة وستة وخمسون ألفاً ومائة وخمسة عشر (١٥٩) دولاراً من دولارات الولايات المتحدة ، وهو ما يعادل راتبها أساسياً متواياً صافياً قدره شهانية وسبعين ألفاً واربعمائة وثلاثون (٧٨٤٣٠) (معدل الاعادة) أو تسعة وستون ألفاً وثلاثمائة وأربعة وثلاثون (٦٩٣٤) (معدل الأعزب) من دولارات الولايات المتحدة ، حسب الحال ؛
- (ب) يحمل المدير العام على تسوية مقر العمل ، والبدلات والمزايا ، المستحقة لموظفي الفئة الفنية في أمانة اليونيدو بموجب النظام الأساسي والنظام الإداري لموظفي المنظمة ، بما في ذلك مزايا الضمان الاجتماعي ، شريطة لا تكون شروط التعيين الأخرى قد استوفت الفرق من هذه المكافآت أو البدلات أو المزايا ؛

(ج) يحمل المدير العام على بدل تمثيل قدره مائتان وخمسة وستون ألفاً وخمسمائة (٣٦٥٥٠٠) ديناراً نمساوي في السنة ، يخضع للتعديل وفقاً لمعدل التضخم السنوي المعمول به في ميزانية المنظمة ، وذلك للوفاء بمتطلباته من الالتزامات التي تفرضها المنظمة في مسيرة معرفات تمثيل وضيافة ؛

(د) يحمل المدير العام على بدل مكن قدره أربعين ألفاً وسبعين ألفاً ومائة (٤٠٧١٠٠) ديناراً نمساوي ، يخضع للتعديل وفقاً لمعدل التضخم السنوي المعمول به في ميزانية المنظمة ؛

(هـ) ويكون المرتب المذكور آنفاً الخاضع للاقتطاع الإلزامي ، والبدلات والمزايا السابقة الذكر التي يستحقها المدير العام بموجب هذا الاتفاق ، كلها خاضعة للتعديل بواسطة المجلس ، بعد التشاور مع المدير العام ، للحفاظ على تناظرها مع مثيلاتها التي يحمل عليها الرؤساء التنفيذيون في الوكالات المتخصصة الأخرى في إطار النظام المشترك للأمم المتحدة ، أو أعضاء هيئة موظفي المنظمة من الفئة الفنية ، حسبما تقتضي الحال .

٧ - ائتمار الاستقالة

يجوز للمدير العام في أي وقت أن يقدم إشعاراً

المرفق

عقد تعيين المدير العام

هذا العقد مبرم

بين منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (المشار إليها فيما يلي بعبارة "المنظمة") ، من جانب

والسيد دومينغو ل. ميزارون ، الآبن (المشار إليه فيما يلي بعبارة "المدير العام") ، من الجانب الآخر .

حيث أن

المدير العام ، بناء على توصية من المجلس ، قد تم تعيينه تعييناً محياناً من جانب المؤتمر العام في جلساته العامة الثانية من دورته العادية الثالثة ، المنعقدة في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩ (م ٤-٣-٧) .

فقد تم الاتفاق بين الجانبين بمقتضى هذا على ما يلى :

١ - مدة قفل المنصب

يكون تعيين المدير العام لمدة أربع سنوات اعتباراً من اليوم الأول من شهر كانون الأول/ديسمبر منة تسعة وثمانين وستمائة واثلثة (١٩٨٩) ، أو إلى أن يتولى المدير العام المعين في الدورة العادية الخامسة للمؤتمر العام مهام منصبه ، أي التاريخين أبعد .

٢ - مقر العمل الرسمي

يكون المقر الرسمي لعمل المدير العام بمدينة فيينا ، بجمهورية النمسا .

٣ - المهام الرسمية للمدير العام

طبقاً لما تنص عليه المادة ١١ من دستور المنظمة ، يكون المدير العام هو المسؤول الإداري الأول للمنظمة .

٤ - الامتيازات والمحابيات

يتمتع المدير العام بجميع الامتيازات والمحابيات التي يختار بها منصبه ، وفقاً لما تنص عليه المادة ٢١ من دستور المنظمة وأى وثيقة قانونية أخرى ذات صلة يكون عموماً بها بالفعل أو تعقد في المستقبل .

السوفياتية** ، الأرجنتين* ، أسبانيا** ، المانيا
(جمهورية - الاتحادية*) ، اندونيسيا** ، أوغندا** ،
ایران (جمهورية - الاسلامية**) ، ايطاليا* ، البرازيل* ، بليجيكا* ، بلغاريا* ،
بنما* ، بوشوانا* ، بيرو* ، تركيا* ، ترينيداد وتوباغو** ، الجزائر ، جمهورية اوكرانيا
الاشتراكية السوفياتية* ، جمهورية ترانزيتيا المتحدة* ،
الجمهورية الديموقراطية الالمانية* ، الجمهورية العربية
السورية** ، جمهورية كوريا* ، الدانمرك* ، زائير** ،
السنغال** ، السودان** ، موسندا** ، شيلي ، الصين* ،
العراق** ، غانا* ، عمان* ، فرنسا* ، الفلبين* ،
فنلندا** ، الكاميرون* ، كوبا** ، كومستاريكا** ،
مالزيا* ، مصر* ، المغرب* ، المكسيك* ، المملكة
العربية السعودية* ، المملكة المتحدة لبريطانيا
العظمى وايرلندا الشمالية* ، النمسا* ، نيجيريا** ،
الهند* ، هنغاريا* ، هولندا* ، الولايات المتحدة
الامريكية* ، اليابان* ، يوغوسلافيا* ، اليونان** .

٤-٣-١٠ انتخاب اعضاء لجنة البرنامج
والميزانية

عملاً بالمادة ١-١ من الدستور ، انتخب المؤتمر
العام الدول الى ٣٧ التالية لعضوية لجنة البرنامج
والميزانية ، على أن تنتهي مدة هذه العضوية عند
اختتام الدورة العادية الرابعة للمؤتمر في ١٩٩١ :

(أ) خمسة عشر عضواً من الدول المدرجة في
القائمتين الثالثة وجميل من المرفق الاول
للدستور : البرازيل ، بوليفيا ، تاييلاند ، تونس ،
الجزائر ، الجماهيرية العربية الليبية ، زامبيا ،
العراق ، الفلبين ، فنزويلا ، كولومبيا ، كينيا ،
المملكة العربية السعودية ، نيجيريا ، الهند .

(ب) سبعة اعضاء من الدول المدرجة في القائمة
باء من المرفق الاول للدستور : المانيا (جمهورية -
الاتحادية) ، ايطاليا ، موسندا ، فرنسا ، الشرونج ،
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا
الشمالية ، الولايات المتحدة الامريكية ، اليابان ،
اليونان .

(ج) ثلاثة اعضاء من الدول المدرجة في القائمة
دال من المرفق الاول للدستور : اتحاد الجمهوريات
الاشتراكية السوفياتية ، بولندا ، تشيكوسلوفاكيا .

الجلسة العامة السابعة

٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩

* مت وعشرون دولة تنتهي مدة ولايتها عند
اختتام الدورة العادية الرابعة للمؤتمر العام في
١٩٩١ .

** سبع وعشرون دولة تنتهي مدة ولايتها عند
اختتام الدورة العادية الخامسة للمؤتمر العام في
١٩٩٣ .

باستقالته قبل مدة اشهر من تاريخ نفاذها الى المجلس ،
الذى يكون ملوكها في قبولها باسم المؤتمر العام . وفي
حالة قبول الاستقالة ، تنتهي عن المدير العام بعد
انقضاء مدة الاشهر ستة مفتاحه كمدير عام للمنظمة ،
وينتهي العمل بهذا العقد .

٨ - تاريخ الخاتمة

يكون هذا العقد نافذاً باشر رجع اعتباراً من
اليوم الأول من شهر كانون الاول/ديسمبر سنة ١٩٨٩ .

تم التوقيع على هذا العقد في هذا
اليوم من شهر تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩ في مدينة
فيينا .

(دومينغو . سياتل)
رئيس المؤتمر العام
الابن
المدير العام
بالنيابة عن المنظمة

٤-٣-٩ انتخاب سبعة وعشرين عضواً لمجلس
التنمية الصناعية

عملاً بالمادة ١-٩ من الدستور ، انتخب المؤتمر
العام الدول السبع والعشرين التالية لعضوية مجلس
التنمية الصناعية ، على أن تنتهي مدة هذه العضوية عند
اختتام الدورة العادية الخامسة في عام ١٩٩٣ :

(أ) ثمانية عشر عضواً من الدول المدرجة في
القائمتين الثالثة وجميل من المرفق الاول للدستور :
اندونيسيا ، أوغندا ، ايران (جمهورية - الاسلامية**) ،
بيرو ، ترينيداد وتوباغو ، الجمهورية العربية
السورية ، زائير ، السنغال ، السودان ، العراق ،
كوبا ، كومستاريكا ، مصر ، المغرب ، المكسيك ، المملكة
العربية السعودية ، نيجيريا ، الهند .

(ب) سبعة اعضاء من الدول المدرجة في القائمة
باء من المرفق الاول للدستور : اسبانيا ، تركيا* ،
موسندا ، فنلندا ، النمسا ، هولندا ، اليونان .

(ج) عضوان من الدول المدرجة في القائمة دال
من المرفق الاول للدستور : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية
السوفياتية وهنغاريا .

الجلسة العامة السابعة
٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩

وبهذا يصبح مجلس التنمية الصناعية مكوناً من
الدول التالية : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية

(ا) احاط علما بتقرير الامانة عن اهمية اليونيدو في تنفيذ برنامج عمل الامم المتحدة من اجل الاتصال الاقتصادي والتنمية في افريقيا للفترة ١٩٨٦ - ١٩٩٠ (GC.3/12)، وبالمساعي التي تبذلها اليونيدو لادماج اولويات برنامج عمل الامم المتحدة من اجل الاتصال الاقتصادي والتنمية في افريقيا في برنامج عملها .

(ب) عاود ، مع منظمة الامم المتحدة ووزراء الصناعة الافريقيين تاكيد دعوه لبرنامج عمل الامم المتحدة من اجل الاتصال الاقتصادي والتنمية في افريقيا ، ودعا الى زيادة الدعم المقدم الى افريقيا ، وخاصة ضمن اطار الاولويات المتعددة في برنامج العمل .

(ج) شاهد البلدان المانحة والمؤسسات المالية وبرنامج الامم المتحدة الانمائي ان تزيد من مساعداتها الثنائية والمتحدة الاطراف الى افريقيا وان تقدم الدعم الى المدير العام لليونيدو في مساعيه الرامية الى تعزيز الموارد اللازمة للتجهيز بتنفيذ برنامج عمل الامم المتحدة من اجل الاتصال الاقتصادي والتنمية في افريقيا .

الجلسة العامة التاسعة
٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩

م ع - ٣ / م - ١٥ - الترتيبات اللاحقة الخامسة
بتكميله دعم الوكالات

احاط المؤتمر العام علما بالمعلومات المقدمة من الامانة والواردة في الوثيقة GC.3/37 .

الجلسة العامة التاسعة
٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩

م ع - ٣ / م - ١٦ - دور اليونيدو التنسيقي في منظومة الامم المتحدة فيما يتعلق بالتنمية الصناعية

احاط المؤتمر العام علما بالتقدير عن انشطة اليونيدو فيما يتعلق بالاليات والوسائل الالزامية لتحليل التطورات الاقتصادية العالمية وردها IDB.5/17 (المقدم من المدير العام الى مجلس التنمية الصناعية في دورته الخامسة .

الجلسة العامة الثامنة
٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩

م ع - ٣ / م - ١٧ - حسابات الفترة ١٩٨٦ - ١٩٨٧
والتقدير المرجلي عن الاداء
المالي لعام ١٩٨٨

ان المؤتمر العام :

١١ - محاضر جلسات
اللجنة الرئيسية

قرر المؤتمر العام ان يصدر ، في المستقبل ، تقرير مكتوب وكذلك محاضر موجزة عن أعمال اللجنة الرئيسية .

الجلسة العامة التاسعة
٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩

م ع - ٣ / م - ١٣ - تقارير مجلس التنمية الصناعية
عن اعمال دورته الاستثنائية
الثانية ودورتها العاديتين
الرابعة والخامسة

احاط المؤتمر العام علما بتقارير مجلس التنمية الصناعية عن اعمال دورته الاستثنائية الثانية المعقودة في ٢١ حزيران/يونيه ١٩٨٨ (GC.3/1) والدوره العاديه الرابعة المعقودة في الفترة من ١٠ الى ١٨ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٨ (Corr. 2 و Corr. 1 GC.3/2) والدوره العاديه الخامسه ، المعقودة في الفترة من ٢٧ حزيران/يونيه الى ٦ تموز/ يوليه ١٩٨٩ (Corr. 3/9 و GC. 1) . (Corr.1)

الجلسة العامة السادسة
٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩

م ع - ٣ / م - ١٣ - تقريرا المدير العام السنوي
عن انشطة المنظمة لعام
١٩٨٧ و ١٩٨٨

إن المؤتمر العام :

(ا) احاط علما بتقريري اليونيدو السنويين لعام ١٩٨٧ (IDB.4/10) و ١٩٨٨ (IDB.5/10) و Add.1 و (Corr.1)

(ب) طلب الى المدير العام ان يعيد النظر في كل التقرير السنوي عند تنفيذ التوصيات التي ايعدها المجلس في مقرره م ت ٣ - ٥ / م - ٢٩ والتي ترد في الفقرة ٧ من الوثيقة IDB.5/38 المتعلقة بالبلاغ في المستقبل .

الجلسة العامة التاسعة
٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩

م ع - ٣ / م - ١٤ - اهمية اليونيدو في تنفيذ برنامج
عمل الامم المتحدة من اجل الاتصال
الاقتصادي والتنمية في افريقيا
للفترة ١٩٨٦ - ١٩٩٠

إن المؤتمر العام :

(ج) حث بقية تلك الدول الاعضاء التي لم تسدد حتى الان اشتراكاتها المقررة في الميزانية العادلة لفترتي السنتين السابقتين والحالية ان تفعل ذلك دون ابطاء .

الجلسة العامة التاسعة
٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩

٢٠ - ٢ / م - صندوق رأس المال المتداول

ان المؤتمر العام :

(ا) قرر ان يظل مستوى صندوق رأس المال المتداول عن ٩ مليارات دولار ، وأن تظل الاعراف المأذون باستخدامها فيها في فترة السنتين ١٩٩٠ - ١٩٩١ كما كانت في فترة السنتين ١٩٨٨ - ١٩٨٩ (المقرر م ع - ٢ / م - ٢٧ المؤرخ في ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٧) .

(ب) قرر ايضا الاستمرار في تقرير قيمة الساق المقيدة الى صندوق رأس المال المتداول بـ ٦٠٠ مليون دولاراً الولايات المتحدة ودفعها بهذه العملة ، وفقا لما يسمى عليه البند ٥ - ٥ (د) من النظام المالي .

الجلسة العامة التاسعة
٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩

٢١ - ٢ / م - النظام المالي

اعتمد المؤتمر العام تعديلات البنددين ٤ - ٢ (ب) و ٤ - ٣ (ج) من النظام المالي الموضوع تحتها خط في التمرين المرفقين بهذا المقرر .

الجلسة العامة التاسعة
٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩

المرفق

البند ٤ - ٣ (ب) من النظام المالي

تظل اعتمادات الميزانية العادلة متاحة لمدة اثنى عشر شهراً بعد انتهاء الفترة المالية المقترنة بها ، بقدر ما يتطلبها الوجاهة بالالتزامات المتعلقة بالسلع الموردة والخدمات المقترنة خلال تلك الفترة المالية ولتصفية أي التزام قائمواش آخر متبق في تلك الفترة المالية . ويسلم الى الدول الاعضاء في نهاية السنة التقويمية الاولى التالية للفترة المالية رسيد اعتمادات غير المستعمل في نهاية الفترة المالية ، بعد أن تخصم منه قيمة اشتراكات من الاعضاء تتصل بـ ٣٠٪ من اعتمادات الميزانية العادلة . ويقييد لحساب الدول الاعضاء بحسب ترتيبهم اشتراكاتهم المقررة وذلك وفقاً لاحكام البنددين ٤ - ٣ (ج) و ٥ - ٣ (د) من النظام المالي .

(ا) احاط علماً بالبيانات المالية لفتررة ١٩٨٧ - ١٩٨٨ PBC.4/6 ، الفعل الثالث من الوثيقة TDB.4/37 (IDB.4/37) وتقرير مراجع الحسابات الخارجي لفتررة المالية (الفصلان الاول والثانى من الوثيقة IDB.4/3 و corr.1 IDB.4/3) .

(ب) وأحاط علماً ايضاً بتقرير الاداء المالي المرحلبي المؤقت لعام ١٩٨٨ (PBC.5/CRP.13 و PBC.5/CRP.12) .

(ج) قرر ايقاد العمل مؤقتاً بالبند ٤ - ٣ (ب) والبند ٤ - ٣ (ج) من النظام المالي بخصوص الفتررة ١٩٨٧ - ١٩٨٦ للسماح لليونيدو باستبقاء أرصدة الاعتمادات غير المستخدمة .

الجلسة العامة التاسعة
٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩

٢٨ - ٢ / م - جدول الانصبة المقررة على الدول الاعضاء لفتررة السنتين ١٩٩٠ - ١٩٩١

ان المؤتمر العام :

(ا) قرر وضع جدول للانصبة المقررة لسنوات ميزانية اليونيدو العادلة لفتررة المالية ١٩٩٠ - ١٩٩١ ، يستند الى جدول الانصبة المقررة التي اعتمده الجمجمة العامة للأمم المتحدة في القرار ٢٣٣/٢٣ (الـ ٢)، ويصحى تبعاً للاختلافات في العضوية بين الامم المتحدة واليونيدو ، وذلك بتطبيق معامل على معدلات الانصبة في جدول الامم المتحدة تتولى امانة اليونيدو حسابه (IDB.5/4) .

(ب) رجا من الدول الاعضاء تسييد اشتراكاتهما لفتررة السنتين ١٩٩٠ - ١٩٩١ وفقاً للبند ٥ - ٥ (ب) من النظام المالي .

٢٩ - ٢ / م - وظيفة اليونيدو المالي (بما في ذلك تطبيق نظام ثنائية العملة)

ان المؤتمر العام :

(ا) احاط علماً بتقريري المدير العام عن وضع اليونيدو المالي (GC.3/36) وتطبيقات نظام تحديد الانصبة المقررة القائم على ثنائية العملة (IDB.5/8) .

(ب) قرر الاستمرار في تطبيق نظام تحديد الانصبة المقررة القائم على ثنائية العملة بشأن الميزانية العادلة ، وفقاً للبند ٥ - ١ (د) من النظام المالي .

بدولارات الولايات المتحدة

٢٧٨٣٠	أجهزة تقرير السياسة
٥٧٤٥٠	التجهيز التنفيذي والإدارة
٢٠٩٣٤٠	موج البرامج والمشاريع
١٥٩٣٤٠	الترويج الصناعي والمشاورات والتكنولوجيا
٤٠٩٨٢٤٠	العمليات الصناعية
٢٣٢١٤٣٠	العلاقات الخارجية والاعلام والخدمات اللغوية والوشائجية
٦١٧٤١٣٠	الشؤون الادارية
<hr/>	
(١) ١٨٠٤٨١٥٠٠	الاعتمادات الاجمالية غير المافية
<hr/>	

البند ٤ - ٣ (ج) من النظام المالي

في نهاية فترة الاكتي عشر شهرا المشار إليها في الفقرة الفرعية (ب) أعلاه ، يبلغ المدير العام مراجع الحسابات الخارجى بالتفصيل بالرغم من المتبقى عدده من أية اعتمادات مستبقاً من الميزانية العادية للحصة وومراجعته ، يعد أن تضم منه أية اشتراكات من الأعضاء تتصل بالفترة المالية للأعتمادات تظل غير مدقعة ، إلى الدول الأعضاء بحصص تتناسب مع اشتراكاتهم المقررة في نهاية الفترة التقويمية الثانية التالية للفترة المالية التي تقتصر بها الاعتمادات ، على لا ... (الم) .

م ع - ٣ م - ٢٣ - تعريف مراجع الحسابات الخارجيين

قرر المؤتمر العام تمديد التعين الحالي لكيبر رؤساء مكتب بلجيكا لمراجعة الحسابات كمراجع خارجى لحسابات اليونيدو لمدة سنتين ، ابتداء من ١٢٠١٩٠ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٣ ، وذلك بمقتضى الملحوظات المحددة في للنظام المالي لل يونيدو

الجلسة العامة التاسعة

٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩

م ع - ٣ م - ٢٣ - البرنامج والميزانيات ، ١٩٩١ - ١٩٩٠

ان المؤتمر العام ، اذ وضع في اعتباره مقرر مجلس التنمية المناعية م ع - ٥ - ٣٠ ، وبرنامج العمل المقترن والتقديرات المقابلة الخاصة بالأنشطة التي متولى من الميزانيتين العادية والتنفيذية ، ١٩٩٠ - ١٩٩١ ، والمستند إلى توصيات المجلس (GC.3/10) و(Corr.1) :

(أ) أقر برنامج وميزانيتي الفترة ١٩٩٠ - ١٩٩١ بصيغتها الواردة في الوثيقة (GC.3/10) ،

(ب) رصد ، استناداً إلى صرف يبلغ ١٣٩٠ ثلثاً نمواً للواحد من دولارات الولايات المتحدة ، مبلغاً اجمالياً قدره ١٨٠٤٨١٥٠٠ دولار للميزانية العادية للمنظمة خلال الفترة ١٩٩٠ - ١٩٩١ ، على النحو التالي :

(أ) على افتراض اجراء النفقات بنسبة ١٥ في المائة بدولارات الولايات المتحدة وبنسبة ٨٥ في المائة بالشلن التنساوية ، وبسعر صرف قدره ١٣٩٠ ثلثاً للدولار الواحد ، وذلك وفقاً للبند ٥ - ١ (د) من النظام المالي . وهذه النسبة متطبقة أيضاً على الاعتماد المخصص للتعاون التقني .

على أن تصحب مبالغ الاعتمادات وفقاً لميزة التمحبع المبينة في مرفق هذا المقرر ، بحيث تؤخذ في الاعتبار التقلبات التي تطرأ على سعر الصرف خلال فترة السنتين ؛

(ج) قدر أن يكون تمويل الاعتمادات المذكورة أعلاه ما يلي :

١° التسديدات التي تجريها الدول الأعضاء لاشتراكاتها وفقاً لاحكام البند ٥ - ٥ (ه) من النظام المالي ، والتي تبلغ ١٥٦٧١٨١٠٠ دولار بسعر صرف قدره ١٣٩٠ ثلثاً نمواً للدولار الواحد (٨٠٠ ٨٠٦ ٥٠٦ ٣٣ دولار ، زائداً ما يساوي ١٧١٨٤٢٥٧٧) ثلثاً نمواً بدولارات) ، وذلك وفقاً لما نزع عليه المقرر م ع - ٣ م - ١٨ والقدر م ع - ٣ م - ١٩ ، الفقرة (ب) فيما يتعلق بجدول الانسبة المقررة ؛

٢° الامدادات الأخرى المقدرة والإمدادات المتباينة من الأنشطة المدورة للدخل والبالغة ٢٣٧٦٤٠٠ دولاراً ، بسعر صرف قدره ١٣٩٠ ثلثاً نمواً للدولار الواحد (فيكون المبلغ ١٣١٩٤٠٠ دولار ، زائداً ما يساوي ٦٠٠ ٨١٧ ٣٩٠ ثلثاً نمواً بدولارات) ؛

١٣٩٠ هلينا نساوية للدولار الواحد) لا يغادر الميزانية التشغيلية لفترة المنتهية ١٩٩٠ - ١٩٩١ ، على أن يمسو المبلغ من التبرعات ومن أي ايرادات أخرى يمكن أن يتضمن إليها النظام المالي ،

(ز) رجاء من المدير العام أن يتشارر مع الدول الأعضاء وأن يقدم إلى مجلس التنمية الصناعية في دورته السابعة ، بواسطة لجنة البرنامج والميزانية في دورتها المقبلة ، تقريراً عن التمحيحات التي ربما دعت الضرورة إلى ادخالها على إجراء الميزانية من أجل التطبيق الصحيح للفقرة بـاء من المرفق الثاني للستور ، المتصلة بالتمويل الذي هو "في حدود ٦ في المائة من مجموع الميزانية العادلة" ، على أنشطة التعاون الثنائي .

(د) قرار أن يحتفظ المدير العام في الاحتياطي ، من أصل المبلغ الإجمالي لاعتمادات الفترة ١٩٩٠ - ١٩٩١ ، بمبلغ يمثل ١٥ في المائة من تلك الاعتمادات ، وبانتظار أن ترد من الدول الأعضاء الاشتراكات المقررة عليها ،

(هـ) إذن للمدير العام بتحقيق عامل الخلو الإجمالي لوظائف الفتنة الفنية وما فوتها من ٩ في المائة إلى ٥ في المائة إذا حمل ، خلال فترة المنتهية ١٩٩٠ - ١٩٩١ ، تغير ايجابي في الظروف التي صببت زيادة عامل الخلو ، وذلك على النحو الموضح في الفقرة ٢٨ من الوثيقة GC.3/10 PBC.5/CRP.5 ، وفي الوثيقة

(و) وافق على تقدير للنفقات مجموعه ٢٥ ٧٢٣ دولار (محسوب بالاستناد إلى سعر صرف يبلغ

الجلسة العامة العاشرة
٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩

المرفق

صيغة التمحيم بدولارات الولايات المتحدة

<u>الولايات المتحدة</u>	<u>بالنحو النساوية</u>	<u>شلن (شلن)</u>	<u>شلن (شلن)</u>	<u>شلن (شلن)</u>	<u>أجهزة تقرير السياسة</u>
٦٣٥ ٠٠٠	+ ٣٧ ٧٦٥ ٤٠٠	(شلن)	٣٧ ٧٦٥ ٤٠٠	(شلن)	التوجيه التنفيذي والإدارة
٧٧٧ ١٠٠	+ ٦٣ ٩٥١ ٣٠٠	(شلن)	٦٣ ٩٥١ ٣٠٠	(شلن)	موجة البرامج والمشاريع
٤ ٦٧٧ ٧٠٠	+ ٣٣٧ ٨٤٨ ٣٠٠	(شلن)	٣٣٧ ٨٤٨ ٣٠٠	(شلن)	التدريج المناعي والمشاورات والتكنولوجيا
٣ ٥٥٠ ٨٠٠	+ ١٧٣ ٥٧٠ ٩٠٠	(شلن)	١٧٣ ٥٧٠ ٩٠٠	(شلن)	المملحات الصناعية
٦ ٠٤٤ ٨٠٠	+ ٤٥٠ ٧١٠ ٣٠٠	(شلن)	٤٥٠ ٧١٠ ٣٠٠	(شلن)	العلاقات الخارجية والاعلام والخدمات اللغوية والوشائقة
٣ ٦٦٠ ٤٠٠	+ ٣٠٥ ٦٥٦ ٥٧٠	(شلن)	٣٠٥ ٦٥٦ ٥٧٠	(شلن)	الشؤون الادارية
٦ ١٦١ ٠٠٠	+ ٤٦٩ ٩٣٣ ٤٠٠	(شلن)	٤٦٩ ٩٣٣ ٤٠٠	(شلن)	الاعتماد الإجمالي غير الصافي
٣٣ ٥٠٦ ٨٠٠	+ ٢٢ ٧١٨ ٤٣٥ ٧٧٠	(شلن)	٢٢ ٧١٨ ٤٣٥ ٧٧٠	(شلن)	

ملاحظة : يمثل "ـ" متوسط سعر الصرف الخام بالامم المتحدة بين الشلن النساوي ودولار الولايات المتحدة ، وهو سعر سيوضع تحت الاختبار خلال الفترة ١٩٩٠ - ١٩٩١ .

م ع - ٢/م - ٣٦ - المرأة في الامانة

ان المؤتمر العام ،

- (ا) احاط عليها بالتقدير المرجلي المقدم من المدير العام (GC.3.30) ٤
- (ب) رحب بتعيين منسق رفيع المستوى وسمو خطط العمل الرامية الى تحسين مركز المرأة في الامانة ، والبدء في تطبيقها
- (ج) أيد الطلبات الواردة في المقرر م ع - ٥ / م - ٣٦ التي اتخذها مجلس التنمية الصناعية .

الجلسة العامة التاسعة

٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩

م ع - ٢/م - ٣٧ - النظام الاساسي للموظفين

ان المؤتمر العام ،

- (ا) قرر الموافقة على نمو المادتين ٢ - ٤ و ١٣ - ٤ الواردتين في مرفق هذا المقرر ٤
- (ب) رجا من المجلس موافلة النظر في النصوص التي لا تزال موضوعة بين اقواء في النظام الاساسي للموظفين ، اي الفقرة الاولى من الدبياجة والممواد ٦ - ٨ (ج) و ٦ - ٨ (د) و ٧ - ١٠ .

الجلسة العامة التاسعة

٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩

المرفق

المادة ٣ - ٤ من النظام الاساسي للموظفين

يتم تعيين نواب المدير العام عادة لمدة من تسعين قابلة للتجديد او للتمديد من جانب المدير العام . ويمنع الموظفون الآخرون تعيينات محددة المدة او دائمة حسب الأحكام والشروط التي يحددها المدير العام بما يتحقق وهذا النظام ، عملاً بأحكام الفقرتين ٣ و ٥ من المادة ١١ من الدستور .

المادة ١٣ - ٤ من النظام الاساسي للموظفين

يقدم المدير العام الى مجلس التنمية الصناعية تقريراً سنوياً عما قد يضمه من قواعد ادارية للموظفين ومن تعديلات عليها تنفيذاً لهذا النظام ، فإذا وجد المجلس أن مثل هذه القاعدة الادارية و/أو هذا التعديل لا يتناسب مع فحوى النظام وغايته ، جاز له أن يأمر بسحب هذه القاعدة و/أو هذا التعديل أو اجراء تغيير فيها .

م ع - ٢/م - ٣٤ - برنامجه ومساندتها البيونيدو

ان المؤتمر العام ،

يرجو من مجلس التنمية الصناعية ، وأاعضاً في اعتباره تزايد المسؤوليات والمتطلبات المفروضة على البيونيدو ، وال الحاجة الى ان تقدم المنظمة الى البلدان النامية معايدة اكبر فعالية في مراجعتها لما تعيشه من المشاكل الصناعية المتزايدة التعدد ، ان يعيد النظر في ممارسة النمو الحقيقي الصادر وتقديم تقرير عن الموضوع الى المؤتمر العام في دورته الرابعة .

الجلسة العامة العاشرة

٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩

م ع - ٢/م - ٣٥ - البرنامجه والى مندوقيه
التنمية الصناعية والتبرعات
الاخري

ان المؤتمر العام ،

- (ا) احاط علماً بالتقدير المرجلي المقدم من المدير العام بشأن مندوقي التنمية الصناعية والوارد في الوثيقة (GC.3/22) ٤
- (ب) احاط علماً باتجاه البرمجة المقترن لعامي ١٩٩٠ و ١٩٩١ (IDB.5/6) ، الفقرات ١٣ - ٢٣ ٤

(ج) قرر تغويل المدير العام سلطة قرار المشاريع ليجري تمويلها في اطار المندوب في الفترة ١٩٩٠ - ١٩٩١ ، ورجا من المدير العام أن يقدم دورياً الى مجلس التنمية الصناعية تقريراً عن المسالة في التقرير السنوي ٤

(د) حث جميع البلدان المانحة على تقديم جزء من تبرعاتها الى هريحة المندوب المتعلقة بالاغراض العامة بعمليات قابلة للتحويل ، وذلك لكي يتضمن في أقرب وقت ممكن بلوغ مستوى ادنى قدره ٥ ملايين دولار في السنة ٤

(هـ) حث الدول الاعضاء على النظر في مبلغ ووسائل محددة لضمان ان يتم في اقرب وقت ممكن بلوغ مستوى التمويل المنشود وبالبالغ ٥٠ مليون دولار ٤

(و) شجع الدول الاعضاء على النظر في تقديم تبرعات انشطة المساعدات التحضيرية للمشاريع والبرامج الكبيرة (IDB.5/6) ، الفقرة ١٨ ٤

الجلسة العامة التاسعة

٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩

٢٠ - ٣/٤ - م - اتفاق المقر بين اليونيدو
وجمهورية النمسا

ان المؤتمر العام ، وقد نظر في تقرير المدير العام عن اتفاق المقر بين اليونيدو وجمهورية النمسا (GC.3/31) :

(أ) طلب الى المدير العام ان يقدم الى الدورة العادية السادسة لمجلس التنمية الصناعية دراسة مفصلة عن الاحتياجات المقدرة التي يتوقع ان تحتاج اليونيدو اليها من اجل مبادلته المقر حتى العام ٢٠٠٠

(ب) طلب الى مجلس التنمية الصناعية ، على اساس المقترنات التي سيقها المدير العام بعد التشاور مع الحكومة المضيفة ، ان يقدم توصيات بشأن الاهار المالية والاشار المتعلقة بالميزانية التي ستترتب على توفير ما يكفي من مبانى المقر

(ج) طلب الى المدير العام ان ينسق ، قدر الامكان ، موقف اليونيدو مع موقف الوكالة الدولية للطاقة الذرية ومكتب الامم المتحدة في فيما في كل التواحي المادية والمالية ونواحي الميزانية المتعلقة بتوفير مبانى موسمة للمقر ومن مسالة استيفاء نسخ اتفاقات المقر القائمة بما يستجد .

الجلسة العامة التاسعة
٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩

٢١ - ٣/٤ - م - موعد ومكان انعقاد
الدورة الرابعة

قرر المؤتمر العام ان تعقد الدورة الرابعة للمؤتمر في مقر المنظمة في الفترة من ١٨ الى ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١ .

الجلسة العامة العاشرة
٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩

وفي مثل هذه الحالات ، لا تسترت على القاعدة ٦١ او التعديل المعتبر حقوق مكتسبة بالمعنى المقصود في المادة ١٣ - ١ .

الجلسة العامة التاسعة
٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩

٢٨ - ٣/٤ - م - العدوى المشترك للمعاهدات
التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة

ان المؤتمر العام ،

(أ) قرر انتخاب المرشحين التاليين لممثلي عقوبي ومنصب عضوين مندوبيين في لجنة المعاشرات التقاعدية لموظفي اليونيدو لفترة السنين ١٩٩٠ - ١٩٩١ :

العضو : أحمد مالاييري
(جمهورية ايران الاسلامية)

السيد : جياني غيبري
(ايطاليا)

العضو المترشحان : الانسة : ميلفيا ايلينا ميرزا
(الارجنتين)

السيد : اندريله زادور
(венغاريا)

(ب) اذن لمجلس التنمية الصناعية باجراء الانتخاب لمنصب من المناصب المذكورة اعلاه يغير قبل ان يعقد المؤتمر العام دورته الرابعة .

الجلسة العامة التاسعة
٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩

٢٩ - ٣/٤ - م - المسائل المتعلقة بالمنظومات
الدولية ، الحكومية وغير
الحكومية والمنظمات الحكومية
وغيرها

احاطة المؤتمر العام على ما بالمعلومات المقدمة من المدير العام في الوثيقة GC.3/29 بشأن المسائل المتعلقة بالمنظمات الدولية الحكومية وغير الحكومية والمنظمات الحكومية وغيرها .

الجلسة العامة التاسعة
٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩

القرارات

واد يشير أيضا إلى نظام المشاورات ، ساعتها واحدا من أنشطة اليونيدو الهامة والثانية ، يشكل إطارا قيئما لاستشارة المشاكل المرتبطة بتنمية البلدان النامية ، وللننظر في وسائل وأساليب التعجيل في هذا التمرين ، وللمساعدة في توثيق التعاون الصناعي بين الدول الأعضاء ، وفقا لإعلان وخطة عمل لبيان التنمية والتعاون من الميدان الصناعي ، (٢)

واد يؤكد الحاجة إلى المضي قدما في تعزيز نظام المشاورات بواسطة تدابير عملية موجهة نحو انشاء مرافق صناعية جديدة في البلدان النامية وزيادة حصة البلدان النامية في الانتاج الصناعي العالمي ، بما يتوافق وهدف اليونيدو الرئيسي ،

١ - يحيط علما مع التقدير بخصوصيات المدير العام وخطبة التنفيذ التي يقترحها في الوثيقة CC.3/20 :

٢ - يقرر أن من الفروري تعزيز الوسائل التي تستخدمها اليونيدو لدعم وتسهيل الاتصالات والمشاورات والمفاوضات بين البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية ، وكذلك فيما بين البلدان النامية ، لزيادة تصعيدها :

٣ - يؤكد من جديد أن اختيار مواضع نظام المشاورات هو اختيار يعود للدول الأعضاء ، ويقرر أن عملية الاختيار ستتم على أساس مشاورات تعقد بين الأمانة والدول الأعضاء من خلال مجلس التنمية الصناعية في بداية فترة السنتين السابقة ؛

٤ - يقرر أن المعيار الرئيسي الذي يجب اتباعه في اختيار المواضع هو ما للبلدان النامية من مصالح ذات أولوية في سياق الخطة المتوسطة الأجل ؛

٥ - يقرر أيضا أن التحقيق المقترن للاتصالات التحضرية لا يتضمن أن يحصل إلا إذا صفت للأنشطة التحضرية فعالية أكبر ونوعية أفضل ؛

٦ - يقرر أنه ، إذا دعت الحاجة إلى انشاء فريق خبراء مخصص ضمن نظام المشاورات ، يسuffي أن يراعي ، في تحكيمه ، مبدأ التمثيل الجغرافي العادل ؛

٧ - يرجو من المدير العام أن يقدم إلى مجلس التنمية الصناعية الاستشارة والتوصيات التي تخلص إليها كل مشورة من أجل دراستها والموافقة عليها ، وأن يقدم كذلك التوجيه ، حسب الاقتضاء ، بشأن خط للأنشطة التي تتعالج بها اليونيدو المتعلقة بمتتابعة التعاون التقني ؛

٨ - يقرر أن على كبار المستشارين الميدانيين للتنمية الصناعية أن يمدوا البلدان المصيفية بالدعم والارشاد فيما يتصل بالأنشطة المتتابعة ، عندما يطلب ذلك منهم حسب الأصول ؛

مع - ٣ - ١ - برامج كبار المستشارين الميدانيين للتنمية الصناعية

ان المؤتمر العام ،
إذ يشير إلى مقرره مع - ٢ - هـ المتعلقة بالترتيبات
المؤسسة ،

وقد نظر في التقريرين السنويين المقدمين من المدير العام عن أنشطة المنظمة في عامي ١٩٨٧ و ١٩٨٨ (Add.1 IDB.4/10 و IDB.5/10) ،

واد يشير كذلك إلى مقرري مجلس التنمية الصناعية مت - ٤ - ١٠ - و مت - ٤ - ١١ ، المتعلقتين ببرنامج كبار المستشارين الميدانيين للتنمية الصناعية ،

واد يحيط علما بالترتيبات المالية النافذة في الوقت الحاضر بين اليونيدو وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي والدول الأعضاء التي تقدم التبرعات لبرنامج كبار المستشارين الميدانيين للتنمية الصناعية ،

١ - يحيط علما بالتقديرات السنوية للمدير العام ؛

٢ - يرجو من المدير العام أن يتخذ تدابير عاجلة لزيادة عدد كبار المستشارين الميدانيين للتنمية الصناعية في البلدان النامية ، ولا سيما في أقل البلدان شعرا في أفريقيا ، وكذلك لاحداث زيادة هامة في عدد رعايا البلدان النامية الذين يعيشون في وظائف كبار المستشارين الميدانيين للتنمية الصناعية ؛

٣ - يرجو من المدير العام أن يشاور مع مدير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي من أجل الاستثمار ، خلال دورة البرمجة المقبلة في هذا البرنامج ، في الترتيبات المالية الخامدة ببرنامج كبار المستشارين الميدانيين للتنمية الصناعية ، وأن ينظر في إمكان زيادة الموارد المالية الخامدة ببرنامج كبار المستشارين المذكورين ، توخيا لتأمين شغلية ذات شأن للبلدان النامية ، ولا سيما منها أقل البلدان شعرا ؛

٤ - يناشد الدول الأعضاء في اليونيدو أن تستقر في إمكان تقديم تبرعات جديدة وافية لبرنامج كبار المستشارين الميدانيين للتنمية الصناعية .

الجلسة العامة التاسعة
٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩

مع - ٣ - ٢ - تقييم نظام المشاورات

ان المؤتمر العام ،

إذ يشير إلى أن الغرض الرئيسي لتنظيم المشاورات هو أن يكون أداة تتبعها اليونيدو للعمل بمتابعة محل للبلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية لإجراء اتصالاتها ومشاوراتها الموجهة نحو تصنيع البلدان النامية ،

العنزة ٢ اعلاه ، في الحطة الموسطة الاحل المكملة
١٩٩٢ - ١٩٩٢ :

٤ - سرحو أيضاً من المدير العام أن عموم ، أحداً
في اعتباره آراء الدول الاعضاء ، ووجهات نظرها ، يندرج
اقتراحات عن المفاهيم والنهج الجديدة إلى هيئات الادارة
في البيونيدو لكي تتطرق فيها وتقرها :

٥ - يرجو كذلك من المدير العام أن يقدم إلى
المؤتمر في دورته الرابعة ، في سياق الخطة المتوسطة
الاجل ١٩٩٢ - ١٩٩٧ ، تقريراً مرتبطاً عن هذه المسائل .

الجلسة العامة التاسعة ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩

٦ - معاشرة البيونيدو في اعداد
استراتيجية ائمائية دولية لعهد
الأمم المتحدة الانمائي الرابع

ان المؤتمر العام ،

اذ يحيط علماً بالقرار رقم ٥ - ١٣ المذكور في
مجلس التنمية الصناعية بشأن اعداد استراتيجية ائمائية
دولية لعهد الأمم المتحدة الانمائي الرابع ،

وافتتاعاً منه بان التصنيع أداة ضرورية في القضاء
على الفقر وتعزيز توزيع الدخل عن طريق توفير العمالة
ونقل التكنولوجيا وتنمية الموارد البشرية والمهارة
البشرية ، فيما يعزز في الوقت ذاته المركز الحارجي للبلد ،
وادراكا منه دور البيونيدو التنسيقي المركزي في
ميدان التنمية الصناعية تمشياً مع المادة ٢ (ج) من دستورها ،
واذ يرجح بعداد استراتيجية ائمائية دولية جديدة
عن طريق مؤسسات منظومة الأمم المتحدة ،

وافتتاعاً منه بان التصنيع من أجل التنمية يسعى
أن يشكل جزءاً جوهرياً من هذه الاستراتيجية ،

يطلب إلى المدير العام أن يقدم إلى الأجهزة المختصة
في الأمم المتحدة سياسات البيونيدو وبرامجها المتعلقة
بالتنمية الصناعية حسماً ورد في الخطة المتوسطة الأجل ،
١٩٩٠ - ١٩٩٥ (GC.3/17) ، التي اعتمدها المؤتمر في دورته
الحالية .

الجلسة العامة التاسعة ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩

٦ - تعبئة الموارد المالية من
أجل التنمية الصناعية

ان المؤتمر العام ،

اذ يشير إلى قراره مع ١٠ - ١٢ / ق - ١٠ والى قرار مجلس
التنمية الصناعية رقم ٥ - ١٥ ،

واذ يؤكد مجدداً أن التنمية الاقتصادية والاجتماعية
هي الأولوية الأساسية لدى البلدان النامية ، وأن الولاية

٦ - يترى أن يتم تحريل الأنشطة المستمرة بثبات
المشاورات ، وضمنها انشطة المتابعة التحضيرية والرصد ،
بقدر الامكان ، من المبرانة العادية .

الجلسة العامة التاسعة ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩

٦ - المفاهيم والنهج الجديدة
للتعاون في مجال التنمية
الصناعية ولقاً للمادة ٢ (ج)
من الدستور

ان المؤتمر العام ،

اذ يشير إلى قراره مع ١٣ - ١٢ / م - ١٣ المذكور في
١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٧ ،

وادراكا منه لولاية البيونيدو المتuelle بتشجيع
التعاون الصناعي في ميدان الصناعة من أجل التحويل
بتصنيع البلدان النامية ، وضمنها منه على تعزيز دور
البيونيدو في هذا المجال ،

واذ يدرك أهمية التصنيع بالنسبة إلى التحول
الاقتصادي ، ولا سيما في البلدان النامية ، وكذلك أهمية
دور البيونيدو في تعزيز التعاون والتنمية الصناعيين ،

١ - يحيط علماً بـ تقرير المدير العام عن المفاهيم
والنهج الجديدة للتعاون في مجال التنمية الصناعية وفقاً
للمادة ٢ (ج) من الدستور ، (GC.3/27) :

٢ - يؤكد على أن آية مفاهيم ونهج جديدة للتعاون
الصناعي ينبغي أن تولي اهتماماً خاصاً لما يلي :

(أ) تعزيز دور عوامل الانتاج المحليية التي
يقدمها القطاع الخاص والقطاع العام والقطاع التعاوني
على السواء ،

(ب) تنمية مساهمات عوامل الانتاج المحلي في
الصناعة وسائر القطاعات الاقتصادية ،

(ج) تعزيز قدرات استئناس المشاريع الصناعية
وتحضيرها والتفاوض بشأنها وتنفيذها ،

(د) تحسين طبيعة العلاقات التعاقدية ، ليس فقط
بين البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية ، بل كذلك
فيما بين البلدان النامية نفسها ، فيما يتصل بالجوائز
التي منها التدريب ، وروسيحة الوحدات الصناعية ، ونوعية
السلع المصنوعة ،

(هـ) تطبيق الشفرة التكنولوجية التي تفضل بين
البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية ،

(و) زيادة وتعزيز استجابة البيونيدو للمشاكل
والتحديات الخاصة التي تنشأ في القطاع الصناعي ،

(ز) تعزيز قدرات تحضير الدراسات وتنفيذ المشاريع
الصناعية دون الأقلية والإقليمية .

٣ - سرجو من المدير العام أن يستمر في ادراج
الأنشطة المعددة في الوثيقة GC.3/27 ، والمذكورة في

العامة لليونيدو تتمثل في تعزيز وتحفيظ التنمية الصناعية
للبلدان النامية ،

مع - ٣ - ٦ - الديون الخارجية والتنمية الصناعية

ان المؤتمر العام ،

اد يشير الى قراره مع - ٢ - ١١ ، الذي يعرب فيه بان رد العديد من البلدان الفقرة و/أو الممثلة بالديون على أزمة الديون الخارجية بمعنى أن يتمثل في تطور ضمن إطار استراتيجية موجهة نحو التنمية ومن خلال الحوار المستمر والمسؤولية المشتركة ، وكذلك بان هذه الاستراتيجية بمعنى أن تنفذ بمرور وفي وسط من التعاون الدولي الوطيد ،

اد يشير كذلك الى مقرري مجلس التنمية الصناعية مث ص - ٤/٤ و مث ص - ٥/٤٧ ، الذين لاحظ فيما المجلس ، مع القلق البالغ ، أن عبء الديون الخارجية الواقع على البلدان النامية والآثار الحادة لخدمة الديون الخارجية على اقتصاداتها تشكل عقبات جسمة أمام التنمية الصناعية لتلك البلدان ،

وتقديرا منه للقرار الذي اتخذه بعض البلدان المتقدمة النمو باسقاط الديون الخارجية عن بعض البلدان النامية ، مراعاة منها لآخر هذه الديون في التنمية الصناعية للبلدان المشار إليها ،

اد يحيط علما بالدور الذي تؤديه المؤسسات المالية الدولية في التماطل لمشكلة ديون البلدان النامية عن طريق تخفيف عبء الديون عنها وتتجدد تمويل التنمية الصناعية فيها ،

اد يشير الى أن تقرير اليونيدو عن الصناعة والتنمية في العالم ، ١٩٨٨ - ١٩٨٩ (ID/360) ، في درسه لخسائر أزمة الديون الخارجية ، يستعرض الاتهام إلى ما سينجم عن حصول كсад عالمي جديد من تبعات يمكن أن تصيب البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية على حد سواء ،

اد يعرب عن رغبته في أن يباح ، من خلال بذل جهود اقتصادية وطنية كافية والمفهي في توفيق التعاون الدولي ، تشجيع التطوير المستمر والتنمية السريعة والتخفيف من مشاكل الديون ،

اد يعلم ويعتبر بأهمية الجهد الذي تبذلها البلدان النامية لتعزيز كفاءة ادارتها الاقتصادية ، ولا سيما في القطاع الصناعي ،

اد يضع في اعتباره دور اليونيدو بمهمة آدائه يمكنها أن تساهم في تخفيف الآثار السلبية للديون الخارجية ،

١ - يحيط علما مع التقدير بالوثائقي GC.3/4 و GC.3/4/Add.1 و GC.3/4/Corr.1 و GC.3/23؛

٢ - يحيط العam على :

(١) أن يعزز ويوضع ، في البلدان النامية ،
أنشطة اليونيدو المجلة في العمل الشامل من التنمية
GC.3/4/Add.1 ، وأن يتأكد من أن أنشطة التعاون التقني

وإذ يؤكد محددا كذلك أن تعثث الموارد المالية
الخارجية والعملية الإضافية مسألة حاسمة بالنسبة لعملية
التنمية الصناعية في البلدان النامية ،

١ - يحيط علما بتقرير المدير العام الوارد في
الوثيقة GC.3/3/Rev.1؛

٢ - يرجو من المدير العام أن يواصل ويعزز
الأنشطة التي تبذلها فيما يتحمل بالولاية التي تحددها
الفقرة ١ من القرار مع - ٢/٤ - ١٠ ، مع التركيز خصوصا
على السهولة العمال بالبنية المعاشرة للموارد المالية
من أجل تضمين البلدان النامية ، وعلى تحسين الأساليب
والنظم اللازم اتباعها لاحتياط وتحصيل الموارد الضرورية
للتعاون ضمن البلدان النامية ، ولتعزيز برامج ترويج
الاستثمار؛

٣ - يرجو أيضا من المدير العام أن يتحقق ، في
تخطيط وصوغ وتنفيذ الخطة اليونيدو المرتبطة بتعثث
الموارد المالية ، من توافق هذه الأنشطة مع أولويات
البلدان النامية كما هي مبيبة في الخطة المتوسطة الأجل ،
١٩٩٠ - ١٩٩٥ (GC.3/17) ، وإنشاء آلية لرصد وتقدير هذه
الأنشطة داخل اليونيدو؛

٤ - يرجو كذلك من المدير العام أن يستجلي ، في
اطار هذا المفهوم ، البرامج الإقليمية التي يمكن أن
تنفذها اليونيدو ، والموارد المالية التي يمكن أن تستخدمن
في تنفيذها؛

٥ - يدعو كل البلدان ، ولا سيما المتقدمة النمو
منها ، إلى زيادة المساهمات التي تقدمها من أجل الدعم
المالي لأنشطة التعاون التقني التي تطلع بها اليونيدو .
وخصوصاً الأنشطة الموجهة نحو تعزيز المبادرات الأساسية
الصناعية في البلدان النامية؛

٦ - يرجو من المدير العام أن يقدم إلى المؤتمر
العام ، عن طريق مجلس التنمية الصناعية ، تقريراً عن
جميع أنشطة الترويج التي تطلع بها اليونيدو بالاشتراك
مع المؤسسات المالية الدولية توجهاً للتعصب في تحويل
الوسائل اللازمة لتحسين أنشطة اليونيدو الترويجية ، وذلك
في المسألة المشار إليها في الفقرة ٣٧ من الوثيقة
GC.3/3/Rev.1؛

٧ - يرجو أيضا من المدير العام أن يقدم إلى
المؤتمر العام في دورته الرابعة ، وبواسطة مجلس التنمية
الصناعية ، تقريراً عن تنفيذ هذا القرار .

الجلسة العامة التاسعة
٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩

٧ - يرجو أيضًا من المدير العام أن يقدم الس
كل من مجلس التنمية الصناعية في دورته الرابعة والس
المؤتمر العام في دورته الرابعة التقريرين المشار إليها
أعلاه والمتعلقين بتنفيذ التدابير التي يستلزم هذا القرار
اتخاذها .

الجلسة العامة العاشرة
٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩

م٤ - ق٢ - ٧ - تطوير التكنولوجيا ونقلها

ان المؤتمر العام ،
اذ يشير الى قراره مع - ٤ / ق - ٤ شأن تنمية
الموارد البشرية والقدرات التكنولوجية اللازمة للتنمية
الصناعية ،

وقد درس مقرر مجلس التنمية الصناعية مت-٥/٥-١٧-
وقد نظر في التقرير المرحلي للمدير العام عن
تنفيذ البرنامج المتعلق بتطوير التكنولوجيا ونقلها
(GC.3/6) :

١ - يحيط علما بالتقدير المرحلي للمدير العام
(GC.3/6) :

٢ - يرجو من المدير العام أن يواصل تنفيذ
وتعزيز البرنامج الوارد في الوثيقة IDB.3/26 بصيغته الش
أقرها المؤتمر العام في قراره مع - ٤ / ق - ٤ :

٣ - يبحث البلدان النامية والمنظمات دون الاقليمية
على أن توجه عنابة خاصة وتعطي أولوية خاصة إلى تنمية
التكنولوجيا ونقلها ، بما في ذلك تعزيز قدراتها التفاوضية
على اختيار التكنولوجيا ، وإلى تنمية المهارات الصناعية ،
ولا سيما القدرات التكنولوجية والهندسية وقدرات تنظيم
المشاريع ، وكذلك أن تكفل تخصيص موارد كافية لذلك الأعراض
في الميزانيات الوطنية وفي برامج التعاون التقني مع
برنامجه الأمم المتحدة الإنمائي وغيره من الوكالات التمويلية
المتعددة الأطراف والثنائية ،

٤ - ينادي البلدان النامية والمنظمات الدولية
 ذات الملة أن تكفل مساعدتها التقنية المقدمة إلى البلدان
النامية ، ولا سيما أهلها شموا ، في مجالات تطوير التكنولوجيا

٥ - يرجو من اليونيدو أن تشرع ، بالتعاون مع
اللجان الإقليمية وغيرها من وكالات الأمم المتحدة ذات الملة ،
في تدابير تهدف إلى إنشاء رابطات إقليمية للمشروعات الصناعية
الصغيرة ومصارف بيانات إقليمية ، فتبيه ، بذلك محفلاً لتساهم
المعلومات بشأن مختلف جوانب تنمية قدرات تنظيم المشاريع

٦ - يرجو أيضًا من المدير العام أن يقدم الس
المؤتمر العام في دورته الرابعة ، غير المجلس ، تقريراً
عن التقدم المحرز في هذه المسائل .

الجلسة العامة التاسعة
٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩

التي تقطع بها المنظمة شاخص في اعتبارها الناتج الحاجة
إلى تخفيف عبء الديون عن البلدان النامية ، ولا سيما
فيما يتصل بالأنشطة السابقة للاستثمار ، والتباين على
العقود ، وتمويل المشاريع الصناعية ؛

(ب) أن يقدم إلى مجلس التنمية الصناعية ،
استناداً إلى الفعل الثالث من الدراسة الواردة في الوثيقة
GC.3/23 ، مقررات باتخاذ تدابير محددة وانشاء آليات
محددة يمكن للبيونيدو أن تساهم بها في تعزيز القدرات
الصناعية لدى البلدان النامية ؛

(ج) أن يفعج ابرام ترتيبات تعاونية بين
اليونيدو ومؤسسات التمويل العاملة للتنمية يكون هدفها
هو الاطلاع الفعلي ببرنامج للتعاون في مجال المشاريع
المشتركة الخامسة بتعزيز صناعات البلدان النامية المتاحة
بازمة الديون الخارجية ، وباملاج هذه الصناعات وإعادة
هيكلتها ؛

(د) أن يضع في اعتباره ، في تطوير انشطة
التعاون التقني التي تقطع بها اليونيدو ، ما ورد في
الخطة المتوسطة الأجل ١٩٩٠ - ١٩٩٥ (GC.3/17) من اشارات
إلى تخفيف أزمة الديون ؛

(ه) أن يتعاون مع المؤسسات المالية المتعددة
الأطراف وسائر المؤسسات ذات الصلة على وضع سهولة ابتكارية
واقتراحات محددة موجهة نحو تخفيف الآثار الضارة التي
تحدثها الديون الخارجية ؛

(و) أن يساعد البلدان النامية ، بناءً على
طلباتها ، على تحويل النتائج التي ترتبها الديون الخارجية
في القطاع الصناعي إجمالاً وفي المشاريع الصناعية خصوصاً ،
وذلك ضمن الموارد المالية الموجودة أو من التبرعات ؛

(ز) الترويج لتقديم تبرعات مالية إضافية
لصدقون التنمية الصناعية ، دعماً لما في البلدان النامية
من صناعات أساسية متاحة بمشكلة الديون ؛

٣ - يدعى الدول الأعضاء والمؤسسات المالية
المتعددة الأطراف إلى زيادة تمويل التعاون التقني ، توخي
لتسهيل تنمية القطاع الصناعي في البلدان النامية ؛

٤ - ينادي المجتمع الدولي والمنظمات المالية
الدولية ذات الملة أن تستمرة في الجهد الذي تبذلها
لتحقيق تخفيف هام في الديون الخارجية للبلدان النامية ،
ولا سيما باسقاط ديون أقل البلدان شموا بينها ؛

٥ - يحق جميع البلدان المتقدمة النمو والمؤسسات
المالية المتعددة الأطراف على الاستمرار في تقديم المساعدة
المالية إلى القطاع الصناعي في البلدان النامية ، تعزيزاً
لمساهمة هذا القطاع في تخفيف مشكلة الديون ؛

٦ - يرجو من المدير العام توسيع نطاق الدراسة
الواردة في الوثيقة GC.3/23 بحيث تشمل كل البلدان
النامية ، وتعزيز واستكمال محتويات الوثائق GC.3/3/Rev.1 و GC.3/4 و GC.3/4/Add.1 و Corr.1
اللازم بين برامج التنمية الصناعية وتطور مشكلة الديون ؛

مع - ٣/ق - ٩ - التعاون الاقتصادي والتقني
فيما بين البلدان النامية

ان المؤتمر العام ،
اذ يشير الى قراره مع - ٢/م - ١ ، الذي تشدد على
الأهمية المترابطة للتعاون الاقتصادي والتقني فيما بين
البلدان النامية ، وخطة عمل سويس آيرس لتنشئع وتعزيز
التعاون التقني فيما بين البلدان النامية التي اعتمدتها
مؤتمر الأمم المتحدة المعنى بالتعاون التقني فيما بين
البلدان النامية ،
، واد يشير أيضا الى مقرر مجلس التنمية الصناعية
م ت ص - ٤/م - ١٥ ، وخاصة فقرته (ج) و (ه) ،
واذ يدرك كل الأدراك الدور الرئيسي الذي يؤديه
التعاون الاقتصادي/ التقني فيما بين البلدان النامية في
الاطار العام لأنشطة التعاون التقني لمنظومة الأمم المتحدة ،
على النحو الذي تؤكد عليه الفقرة ٩ من قرار الجمعية
العامة للأمم المتحدة ١٩٩٤/٤٣ ، واد يتابع بدقة ماهية
استعراض سياسة الأنشطة التنفيذية التي تطلع بها الأمم
المتحدة من أجل التنمية ، وخاصة الفرع المعنى بالتعاون
الاقتصادي والتقني فيما بين البلدان النامية ، من الفرز
المرفق بمذكرة الأمين العام (A/44/324/Add.3) ،
واذ يدرك أن هدف اعلان وخطة عمل بما الرامي إلى
أن تشهد البلدان النامية بنسبة ٢٥ في المائة من اصحاب
الانتاج الصناعي العالمي لا يزال بعيدا عن التتحقق ،
١ - يحيط علما مع التقدير سالوة GC.3/24
والتداريب التي تستخدمها اليونيدو لتعزيز أنشطتها المتعلقة
بالتعاون الاقتصادي / التقني فيما بين البلدان النامية ؛
٢ - يرجو من المدير العام أن يضع اطاراً تضمنا
للمكونات المتعلقة بالتعاون الاقتصادي والتقني فيما بين
البلدان النامية في برامج اليونيدو ، مع تحويله عادة
 خاصة الى الأنشطة ذات الأولوية الواردة في الخطة المتوسطة
الأجل ، ١٩٩٠ - ١٩٩٥ (GC.3/17) ؛
٣ - يرجو أيضاً من المدير العام أن يرسد رسادة
كبيرة الأموال المخصصة للمكونات المتعلقة بالتعاون الاقتصادي
والتقني فيما بين البلدان النامية في برامج اليونيدو ؛
٤ - يحيط المدير العام على أن يواصل تعزيز
التعاون مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي من أجل كفالته
أن ينما للبلدان النامية انساب أفضل للمعلومات عن
البرامج الرامية إلى التهوي بالقدرات الصناعية ، استناداً
إلى خدمات "نظام حالة المعلومات" المتعلقة بالتعاون
التقني فيما بين البلدان النامية السابعة لبرنامج الأمم
المتحدة الإنمائي ؛
٥ - يدعو البلدان المانحة إلى زيادة الدعم
المالي المقدم إلى المكونات المتعلقة بالتعاون الاقتصادي

مع - ٢/ق - ٨ - تنمية الموارد البشرية

ان المدير العام ،

اذ يشير إلى قراره مع - ٢/ق - ٤ بشأن تنمية
الموارد البشرية والقدرات التكنولوجية اللازمة للتنمية
الصناعية ،

واذ يكرر الاعراب عما لتنمية الموارد البشرية على
أساس نهج فكري سليم ومتكملا من أهمية حيوية في تعزيز
تنمية البلدان النامية ،

وقد درس التقرير المرحلي عن تنمية الموارد البشرية
(GC.3/7) والتقرير المعنى بتنمية الموارد البشرية : اطار
سياسة شامل لعمليات اليونيدو (GC.3/8) ، المقدمين من
المدير العام ، ومقرر مجلس التنمية الصناعية متضمناً ١٨ - ٥/م
١ - يحيط علماً مع التقدير بالاطار الشامل
للسياسة العامة بشأن تنمية الموارد البشرية للفترة
١٩٩٢ - ١٩٩٧ ، الوارد في الوثيقة CC.3/8 المقدمة من
المدير العام تنفيذاً للقرار مع - ٢/ق - ٤ ؛

٢ - يطلب إلى المدير العام :

(أ) أن يوكل إسناد أولوية خاصة لأنشطة
اليونيدو في ميدان تنمية الموارد البشرية ؛

(ب) أن يعمل على تعزيز النهج المنسق والشامل
الذي تتباهى اليونيدو في ميدان تنمية الموارد البشرية ؛

(ج) أن يأخذ في اعتباره الاطار الشامل للسياسة
العامة لدى إعداد البرامج والميزانيتين لفترة الستينيات
١٩٩٢ - ١٩٩٣ والميزانيات المقبلة ؛

(د) أن يقدم إلى المجلس ، في وقت مناسب ،
تقريراً متعلقاً لأنشطة اليونيدو في ميدان تنمية الموارد
البشرية ؛

(ه) أن يبلغ باستظام في تقرير اليونيدو السنوي
عن تنفيذ الاطار الشامل للسياسة العامة للفترة ١٩٩٢ - ١٩٩٧ ؛

(و) أن يعمل ، بناءً على هذا الاطار الشامل
للسياسة العامة ، على تكثيف التعاون مع سائر المنظمات
المختصة في منظومة الأمم المتحدة ؛

(ز) أن يحيط هذا الاطار الشامل للسياسة العامة
إلى الأمين العام للأمم المتحدة ، وفقاً للقرارات ٨١/١٩٨٧
و ١٢٠/١٩٨٩ الصادرتين عن المجلس الاقتصادي والاجتماعي بشأن
تنمية الموارد البشرية ؛

٣ - يطلب أيضاً إلى المدير العام أن يقدم إلى
المؤتمر العام في دورته الرابعة تقريراً مرحلياً عن تنفيذ
القرار الحالي ؛

٤ - يطلب كذلك إلى المدير العام أن يبذل جهوداً
خاصة لكافالة استهداف نسبة أعلى من النساء في جميع أنشطة
اليونيدو المتعلقة بالموارد البشرية ، علاوة على مواطنة
وضع برامج موجهة بصفة محددة إلى إشراك المرأة في التنمية ،

الجلسة العامة التاسعة

٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩

من خلال برامج وأنشطة هيئات ووكالات الأمم المتحدة الأخرى ،
تعجيل تصفع افريقيا الذي سدا آثاء العقد الأول :

٢ - يقرر تحصيم مبلغ ٨٦ مليون دولار للعقد
الثاني للتنمية الصناعية لافريقيا في برنامج وبرامجه
فتررة السنين ١٩٩٠ - ١٩٩١ ، وأن يضع في الاعتبار الأنشطة
التحضيرية الرامية إلى وضع برنامج للعقد الثاني للتنمية
الصناعية لافريقيا :

٤ - يرجو من المدير العام ، بالتعاون مع
المدير التنفيذي للجنة الاقتصادية لافريقيا والأمم العام
لمنظمة الوحدة الأفريقية وكذلك المنظمات الدولية والاقرئعية
الأقليمية ودون الأقلية ذات الملة ، أن يقدم الماشمة
اللارمة إلى البلدان الأفريقية في وضع وتنفيذ برامجها وأنشطتها
الخاصة بالعقد الثاني للتنمية الصناعية لافريقيا بالتعاون
مع فريق الخبراء الحكوميين العامل :

٥ - يرجو أيضاً من المدير العام أن يقرر ويرد
داخل أمانة اليونيدو ، الآلية الخاصة بتنسيق ورصد وتقسيم
تنفيذ العقد الثاني للتنمية الصناعية لافريقيا ، بهدف
معالحة حواب الفحص في العقد الأول للتنمية الصناعية
لافريقيا التي أشير إليها في تقرير التقييم التمهي ، مع
البقاء على الهيبة الخاصة للبرنامج وللوحدة العامة به
في شعبه البرامج الخاصة بالمناطق :

٦ - يرجو من المدير العام أن يتخذ جميع
الخطوات اللارمة ، بما في ذلك تعزيز الموارد المالية ،
من أجل تقديم مساعدة أوف وأكثر فعالية إلى جميع البلدان
والمنظمات الأفريقية في وضع وتنفيذ برامجها الخاصة بالعقد
الثاني للتنمية الصناعية لافريقيا :

٧ - يرجو أيضاً من المدير العام أن يكمل أن
تتحقق أهداف واستراتيجيات وبرامج العقد الثاني للتنمية
الصناعية لافريقيا بصورة كاملة في الاستعراض القادم للحظة
المتوسطة الأجل لليونيدو :

٨ - يرجو أيضاً من المدير العام أن يقدم تقريراً
عبر مجلس التنمية الصناعية إلى المؤتمر الثاني في دورته
الرابعة عن تنفيذ القرار الحالي :

٩ - ينادي المجتمع الدولي ، ولا سيما البلدان
المتقدمة النمو والمؤسسات المالية المتعددة الأطراف
والمستثمرين الخصوصيين المباشرين ، زيادة دعمهم العالى
والتكنولوجى المقدم إلى البلدان الأفريقية من أجل تسييد
البرامج والمشاريع التي تجري في إطار العقد الثاني
للتنمية الصناعية لافريقيا .

الجلسة العامة التاسعة

٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩

مع ٣/٢-١١- تبنيع أقل البلدان نموا

إن المؤتمر العام ،

إذ يشير إلى فرارة مع ٣/٢-٩ وقرار مجلس التنمية
الصناعية م ب ص ٦ - ٥ / م

والتقى فيما بين البلدان التاسعة في برامج اليونيدو ،
سواسطة مساهمات خارج نطاق الميزانية :

٦ - يرجو من المدير العام أن يزيد الاستفادة
من الخبراء والخدمات والمعدات من البلدان التاسعة في
مشاريع التعاون التقني التابعة لليونيدو أن يجعل تسييد
المقرر م ت ص - ٤ / م - ١٥ الذي مقاده أن تنصب البلدان
التابعة في أحوالى قيمة العقود والمعدات التي تشرتها
المنظمة ينبغي لا يقل عن ٢٥ في المائة :

٧ - يرجو أيضاً من المدير العام أن يقدم إلى
المؤتمر العام في دورته الرابعة ، عبر مجلس التنمية
الصناعية ، تقريراً عن الأنشطة التي تفطلع بها اليونيدو
امتنالاً للقرار الحالي .

الجلسة العامة التاسعة

٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩

مع ٣/٢-١٠- عقد التنمية الصناعية لافريقيا

إن المؤتمر العام ،

إذ نظر في المقرر م ت ص - ٥ / م - ٧ الذي اتخذه مجلس
التنمية الصناعية بشأن عقد التنمية الصناعية ، الذي أوصى
المؤتمر العام في دورته الثالثة ، في جملة أمور ، بأن
يقرر إعلان عقد شأن للتنمية الصناعية لافريقيا ،

وإذ يلاحظ قرار مؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة
الوحدة الأفريقية (AHG/Res. 180 (XXV) ، المؤرخ في ٢٦ تموز/
يوليه ١٩٨٩ بشأن إعلان عقد شأن للتنمية الصناعية لافريقيا ،
الذي يعلن السنوات ١٩٩١ - ٢٠٠٠ باعتبارها العقد الثاني
للتنمية الصناعية لافريقيا بغرض زيادة تعجيل تبنيع
افريقيا ،

وإذ يشير إلى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي
١١٥/١٩٨٩ المؤرخ في ٢٨ تموز/يوليه ١٩٨٩ بشأن عقد شأن
للتنمية الصناعية لافريقيا ،

وإذ يحيط علماً بتقرير التقييم التمهي المستقل
لعقد التنمية الصناعية لافريقيا ، وخاصة توصيات الفريق
الرامية إلى تحسين تحظيط وتنفيذ ومتابعة برنامج العقد
الثاني للتنمية الصناعية لافريقيا ،

وإذ يحيط علماً أيضاً بالفقرة ٨ من قرار الاجتماع
التابع لمؤتمر وزراء الصناعة الأفارقة (٩ - ٩ - ٩) الذي
شكل مريقاً عاماً من الخبراء الحكوميين من المنظمات
الافريقية ومنظمات ومؤسسات الأمم المتحدة المعنية للباطلاغ
باستغراق وإعداد البرنامج الأولي لعقد شأن للتنمية الصناعية
لافريقيا ، واد يضع في كامل الأسباب الدوالي الرسمى الذي
أقره المؤتمر ،

١ - يقرر أن يكون هناك عقد شأن للتنمية الصناعية
لافريقيا للفترة ١٩٩١ - ٢٠٠٠ :

٢ - يرجو من الجمعية العامة للأمم المتحدة أن
تعلن ، أنساء دورتها الرابعة والأربعين ، عقداً ثالثاً
للتنمية الصناعية لافريقيا (١٩٩١ - ٢٠٠٠) ، بغرض أن يجري ،

هذا القرار وعن النشطة اليسودو المتعلقة تسمى أهل البلدان نموا .

الجلسة العامة التاسعة

٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩

مع - ق / ٢ - تقديم المساعدة التقنية إلى الشعب التاممي

ان المؤتمر العام ،

اذ يشير الى القرار مع - ق / ٢ - ٦ شأن تقديم المساعدة التقنية الى الشعب التاممي ،
واد يشير أيضا الى المقرر رقم م ت ص - ٤ / م - ١٦ لمجلس التنمية الصناعية بشأن تقديم المساعدة التقنية الى الشعب التاممي ،

واد تشجعه التطورات الأخيرة المفضية الى استقلال تامميا في وقت مبكر ،
واد يؤكد أن زيارة المساعدة التقنية التي تقدمها اليونيدو الى الشعب التاممي ، وخاصة في المجالات الصناعية الرئيسية ، سوف تساهم في تحسين مستوى الرفاه الاقتصادي لدى الشعب ، وخاصة فيما يتعلق بتوفير فرص العمل ،

١ - يحيط علما بتقرير المدير العام بشأن تقديم المساعدة التقنية الى الشعب التاممي (CC.3/16) ;
٢ - يرجو من المدير العام للاليونيدو تقديم المزيد من المساعدة التقنية الى الشعب التاممي في مجال التنمية الصناعية ، لا سيما خلال المرحلة الانتقالية وفي فترة ما بعد الاستقلال ،

٣ - يرجو أيضا من المدير العام أن يتعاونوا ويفقا مع سلطات تامميا المستقلة بهدف تحديد وصوغ وتنفيذ برامج المساعدة التقنية في القطاع الصناعي وأن يقدم تقريرا في هذا الشأن الى مجلس التنمية الصناعية في دورته السادسة والى المؤتمر العام في دورته العادية الرابعة ؛

٤ - ينادي الدول الأعضاء في اليونيدو تقديم تبرعات خاصة الى اليونيدو بغية تمكن المنظمة من تقديم مساعدة مزيدة وفعالة الى الشعب التاممي ،

٥ - يرجو من المدير العام أن يقدم الى مجلس التنمية الصناعية في دورته السابعة تقريرا عن تنفيذ هذا القرار .

الجلسة العامة التاسعة

٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩

مع - ق / ٣ - تقديم المساعدة التقنية إلى الشعب الفلسطيني

ان المؤتمر العام ،

اد يضم في اعتباره الأحكام الخاصة المتعلقة بالشعب

واد يشير أيضا الى المادة ١٢ ' من دستور اليونيدو ، واد يساوره بالغ القلق لغایلية أقل البلدان نموا للتأثير بالقوى الطبيعية المتكررة ،

واد يلاحظ مع القلق السالغ عدم احرار تقدم في تصريح أقل البلدان نموا خلال الثمانينات ، والأثر السلبي للمعوّبات الاقتصادية العالمية على تلك البلدان ،

١ - يحيط علما بتقرير المدير العام عن التقدّم المحرر في تصريح أقل البلدان نموا (CC.3/15 و Corr.1) ;

٢ - ينادي اليونيدو أن تكشف مساعدتها التقنية الى أقل البلدان نموا فيما تبذل من جهود للتنمية وأن تستمر في اعطاء تلك البلدان أولوية عالية ، بما في ذلك تعزيز كبار المستشارين الميدانيين للاليونيدو في تلك البلدان ؛

٣ - يطلب الى المدير العام أن يواصل اعطاء أولى الأولويات لأقل البلدان نموا في برامج التعاون التقني ، بما في ذلك ، على الآخر ، استعمال الأموال المتاحة من برامج الخدمات الصناعية الخاصة ومن صندوق التنمية الصناعية وغير ذلك من الموارد المتاحة للاليونيدو ؛

٤ - يطلب أيضا الى المدير العام أن يضع ، في إطار الموارد المتاحة ، ترتيبا داخل أمانة اليونيدو لكي يتثنى لها أن تتحدد ، بناء على طلب أقل البلدان نموا المعنية وبالتعاون معها ، خطوات فورية وفعالة من أجل الاستصلاح والتعفير اللازمن في المجال الصناعي في أعقاب الكوارث الطبيعية التي أحاقت بأقل البلدان نموا المذكورة ، مع مراعاة دور مشاريع الخدمات الصناعية الحامة على وجه الخصوص حسب الاقتضاء ؛

٥ - يطلب كذلك الى المدير العام ، لدى اعداد مساهمة اليونيدو في الأعمال التحضيرية للاستراتيجية الانسانية الدولية لعقد الأمم المتحدة الإنساني الرابع ، أن يأخذ في الاعتبار الحالة الحامة بأقل البلدان نموا وسبل المعايرة وما جنتها الطبيعة به من موارد ؛

٦ - يحيط البلدان المانحة على أن تزيد مساهماتها المالية ، في جملة أمور ، الى صندوق التنمية الصناعية من أجل تقديم المساعدة التقنية الى أقل البلدان نموا في مجال التنمية الصناعية ؛

٧ - يطلب الى المدير العام أن يستخدم التدابير اللازمة لضمان المشاركة الايجابية للاليونيدو في الانشطة ذات الصلة في الأعمال التحضيرية لمؤتمر الأمم المتحدة الثاني المعني بأقل البلدان نموا الذي سيعقد في باريس في أيلول/سبتمبر ١٩٩٠ ، بما في ذلك وضع استراتيجية خاصة لتنمية أقل البلدان نموا في التسعينيات ؛

٨ - يطلب أيضا الى المدير العام أن يضمن التقرير السنوي عن عام ١٩٨٩ ، والتقرير المرتبط عن أهم برامج وأنشطة اليونيدو لعام ١٩٩٠ ، معلومات عن تنفيذ

مع - ٣ - ١٤ - تقديم المساعدة التقنية الى
حركات التحرير الوطنية في
الجنوب الافريقي التي تعرف
بها منظمة الوحدة الافريقية

ان المؤتمر العام ،

اذ يذكر بالقرار مع - ٢/٥ - ٨ المتعلق بسدس
المساعدة التقنية الى حركات التحرير الوطنية في الجنوب
الافريقي التي تعرف بها منظمة الوحدة الافريقية ،

واد يذكر كذلك بمقرر مجلس التنمية الصناعية
م تض - ٤ - ١٨ - المتعلق بتقديم المساعدة التقنية الى
حركات التحرير الوطنية في الجنوب الافريقي التي تعرف
بها منظمة الوحدة الافريقية ،

واد يؤكد على أن زيادة المساعدة التقنية المقدمة
من اليونيدو الى حركات التحرير الوطنية في الجنوب
الافريقي التي تعرف بها منظمة الوحدة الافريقية ، ولا سيما
في الصناعات الصناعية الأساسية ، سوف تساهم في تحفيز
رفاهها الاقتصادي ، خاصة بایجاد فرص عمل ،

١ - يحيط علما بقرير المدير العام عن تقديم
المساعدة التقنية الى حركات التحرير الوطنية في الجنوب
الافريقي التي تعرف بها منظمة الوحدة الافريقية (GC.3/19)

٢ - يرجو من المدير العام أن يزيد في تقديم
المساعدة التقنية الى حركات التحرير الوطنية في الجنوب
الافريقي التي تعرف بها منظمة الوحدة الافريقية ، ولا سيما
في مجالات التدريب الصناعي وتطوير الصناعات المفترضة
والتدريب وصيانة المعدات ،

٣ - ينادي الدول الأعضاء في اليونيدو أن تقدم
مساهمة خاصة الى اليونيدو قصد تمكن المنظمة من سد
مساعدة أكبر وأكثر فاعلية الى حركات التحرير الوطنية
في الجنوب الافريقي التي تعرف بها منظمة الوحدة
الافريقية .

الجلسة العامة العاشرة

٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩

مع - ٣ - ١٥ - اشراك المرأة في التنمية

ان المؤتمر العام ،

اذ يشير الى مقررة مع - ٢/٦ - ١٦ - ومقرر مجلس
التنمية الصناعية م تض - ٤ / م - ٢٤ - و م تض - ٥ / م - ٤
اشراك المرأة في التنمية ،

واد يلاحظ التقرير المرحلي للمدير العام بشأن
المسألة ، الوارد في الوثيقة GC.3/19 ،

١ - يرحب بجهود اليونيدو المكثفة في ادماج
مصالح المرأة في جميع مراحل دورة المشاريع في القطاعات
 ذات الأولوية ، التي تتضمن ، في جملة أمور ، التخطيط
 الصناعي/تنمية الموارد البشرية ، والصناعات الرعائية -
 الصناعية الصغيرة ، وتطوير التكنولوجيات الملائمة ،

الفلسطيني ، والواردة في اعلان وخطة عمل نيوبيه ، شأن
صيغ البلدان النامية والتعاون الدولي من أجل تنميته
مساعيا ، (٤)

واد يأخذ في اعتباره قرارات واستنتاجات مجلس
التنمية الصناعية بشأن تقديم المساعدة التقنية الى
الشعب الفلسطيني ، و töمهات الحلقة الدراسية عن الآفاق
المفتوحة أمام القطاع الصناعي الفلسطيني (فيينا ، ١٣-١١
تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٩) ،

١ - يحيط علما مع التقدير بتقرير المدير العام
عن تقديم المساعدة التقنية الى الشعب الفلسطيني (GC.3/14)

٢ - يؤكد أن الاحتلال الإسرائيلي يحول دون توفر
الشروط الأساسية لتنمية الاقتصاد في الأراضي الفلسطينية
المحتلة ، بما في ذلك قطاع الصناعي ؛

٣ - يرجو من اليونيدو أن تتفق مشاريع انمائية
صناعية في الأراضي الفلسطينية المحتلة ، آخذة في الاعتبار
دراسات الفرص الاستثمارية التي أعدتها اليونيدو ؛ (٥)
(تحديد المشاريع ذات الأولوية في القطاع الصناعي -
 ١0/R.111 ، ٢ أيلول/سبتمبر ١٩٨٩) ؛

٤ - يرجو أيضا من اليونيدو أن تساهم في إنشاء
مركز للمعلومات والاحصاءات على هيئة مصرف للبيانات الصناعية ؛

٥ - يرجو كذلك من اليونيدو أن توسع وتعزز
برامجهما الخام بالتدريب التقني والإداري للرجال والنساء
على السواء ، من أجل تلبية احتياجات القطاع الصناعي
للشعب الفلسطيني في الأراضي المحتلة ؛

٦ - يدعى سلطات الاحتلال الإسرائيلي الى أن تعيد
فتح مؤسسات التدريب المهني في الأراضي الفلسطينية المحتلة ؛

٧ - يدعى سلطات الاحتلال الإسرائيلي الى أن تزيل
جميع العقبات التي تعيق تدفق الأموال الخارجية الى القطاع
الصناعي ؛

٨ - يدعى سلطات الاحتلال الإسرائيلي الى أن تسمح
بدخول موظفي اليونيدو وخبرائها الى الأراضي الفلسطينية
المحتلة وأن تضمن تنفيذ المشاريع ؛

٩ - يرجو من اليونيدو أن توافق وتعزز مساعدتها
التقنية المقدمة الى الشعب الفلسطيني بالتعاون الوثيق
مع منظمة التحرير الفلسطينية ؛

١٠ - يرجو من المدير العام أن يقدم تقريرا الى
مجلس التنمية الصناعية والى المؤتمر العام في دورته
الرابعة بشأن التقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار .

الجلسة العامة العاشرة

٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩

(٤) ID/CONF.4/22 و Corr.1 ، العمل السادس .

(٥) "تحديد المشاريع ذات الأولوية في القطاع
الصناعي" 10/R.111 ، ٢ أيلول/سبتمبر ١٩٨٩ .

وأن تعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية يمثل عامل هاما من عوامل حماية البيئة ،

ولذ يدرك أن إهمال البيئة في التنمية الصناعية سيزيد من كلفة التنمية في الأجل الطويل ، بتحول كل الموارد إلى إعادة التوازن البيئي ،

وأذ يؤكد مجددا الحاجة إلى موارد مالية إضافية من المجتمع الدولي لدعم البلدان النامية دعما فعالا في تحديد وتحليل ورصد المشاكل البيئية في ميدان الصناعة والتصرف بشأنها أو منها وفقا لخططها الانمائية الوطنية وأولوياتها وأهدافها ،

وأذ يؤكد مجددا أيضا الحاجة إلى أن تقوم البلدان النامية والجهزة والمنظمات الملائمة في منظومة الأمم المتحدة بتعزيز التعاون التقني مع البلدان النامية حتى يتضمن لها أن تطور وتعزيز قدرتها على تحديد وتحليل ورصد المشاكل البيئية في ميدان الصناعة والتصرف بشأنها أو منها وفقا لخططها الانمائية الوطنية وأولوياتها وأهدافها ،

وأذ يسلم بأهمية التعاون الدولي في البحث والتطوير المتعلقين بالเทคโนโลยيا الطبية بيئيا ، وأذ يسلم بالحاجة إلى تبادل دولي للخبرة والمعرفة وكذلك تشجيع نقل التكنولوجيا من أجل حماية البيئة والنهوض بها ، ولا سيما في البلدان النامية ، وفقا لقوانينها ونظمها وسياساتها الوطنية ،

١ - يحيط عنها مع التقدير ببرنامج اليونيسدو المعنى بالبيئة المقترن ، الوارد في الوثيقة GC.3/32 .

٢ - يطلب إلى المدير العام أن يضع في اعتباره الآراء التي تم الاعراب عنها في الدورة الثالثة للمؤتمر العام ، بهذه تتحقق منظور أكثر توازنا وشموليا للمشاكل البيئية وللتربية القابلة للإدامة ، وأن يعيده تقديم البرنامج المقترن إلى مجلس التنمية الصناعية في دورته السادسة ،

٣ - يرجو من المدير العام أن يبدأ دون ابطاء في تنفيذ أجزاء البرنامج التي تهدف إلى تعزيز الوعي والقدرة داخل المنظمة وكذلك إلى تعزيز دور اليونيسدو الاستشاري في ميدان البيئة ، على أن يضع في اعتباره الحاجة إلى تضمين الجوانب البيئية في جميع مشاريع اليونيسدو وأنشطتها وتنقيماتها حسب الاقتضاء ،

٤ - ينادي الدول الأعضاء أن توفر أقصى مساهمة مالية ممكنة ل البرنامج اليونيسدو المعنى بالبيئة ،

٥ - يحيط الدول الأعضاء على تعزيز ودعم وضع آليات دولية واجراءات ملائمة لاتخاذ القرارات بغية تلبية ما للحماية البيئية من احتياجات متصلة معاينة

٦ - سود استراتيجيات وأنشطة البريسيدو المعرفة لتبليغ برامجي متكملا في تناول مسائل المرأة ، على التحرير المبين في الفصل الثاني إلى الرابع من الوثيقة GC.3/19 وادرار التدابير نفسها في الخطة المتوسطة الأولي ،

٧ - يشدد على أهمية تعاون جميع الأدارات ، وتنسيقها الكامل ، مع وحدة اشراف المرأة في التنمية الصناعية في تنفيذ خطة العمل الخاصة بـانشطة اليونيسدو من أجل اشراف المرأة في التنمية ،

٨ - يؤكد على ضرورة زيادة اشراف المرأة على المستوى الوطني والإقليمي والدولي لاتخاذ القرارات ، من أجل تحقيق اسهام المرأة في التنمية الصناعية تحقيقا كاملا ،

٩ - يشع الدول الأعضاء على زيادة مساهماتها في الموارد المخصصة خارج إطار الميزانية لتمويل المشاريع المتعلقة بالمرأة في التنمية ،

١٠ - يحي اليونيسدو على أن تواصل جهودها التنسيقية والتعاونية مع هيئات الأمم المتحدة الأخرى التي تطلع ببرامج متعلقة بالمرأة في التنمية ، وأن تستفيد من دراسة هذه الهيئات بالمسائل المتعلقة بالمرأة في التنمية من أجل مانحة أنشطتها وتفادي ازدواجيتها ،

١١ - يرجو من المدير العام أن يدرج في التقرير السنوي معلومات عن التقدم المحرز في تنفيذ خطة العمل الخاصة بـانشطة اليونيسدو المستقبلية من أجل اشراف المرأة في التنمية (GC.3/19 ، الفصل الرابع) بهدف كتابة تحقيق الأهداف الواردة في الخطة المتوسطة الأولي (GC.3/17 ، العقرات ٦١ - ٦٢) ، وهي اشراف المرأة اشكاكا كاملا في جميع البرامج والمشاريع ،

١٢ - يقرر أن ينظر في المسألة في دورته الرابعة ،
الجلسة العامة التاسعة

٢٢ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٨٩

مع - ٣/ـ - ١٦ - ماهمات اليونيسدو في هؤون البيئة والتنمية الصناعية

إن المؤتمر العام ،

لذ يشير إلى مقرره م ع - ٣/ـ - ١١ المتعلق بتقرير اللجنة العالمية المعنية بالبيئة والتنمية ،

ولذ يشير أيضا إلى المقرر م ع - ٤/ـ - ١٩ الذي اتخذ مجلس التنمية الصناعية بشان ماهمات اليونيسدو في هؤون البيئة والتنمية الصناعية ، ولا سيما فقرتيه (ط) و (ي) ،

ولذ يشير كذلك إلى قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة ١٨٦/٤٢ و ١٨٧/٤٢ و ٥٣/٤٣ و ١٩٦/٤٣ ،

وأذ يعلم بأن التدهور البيئي في البلدان الصناعية يرتبط ارتباطا وثيقا بالفقر ونقع التنمية ،

والتي أكملها مجدداً الاهتمام بالدعوة إلى "المؤتمر المعني بسياسات التنمية الجديدة" الذي سيعقد في عام ١٩٩٠.

١ - يوافق على برنامج التعاون الأقليمي من أجل الانتعاش الصناعي لأمريكا اللاتينية والカリبي، وفقاً للمقرر م ت ع - ٢٥ - ٢٥ الذي اتخذه مجلس التنمية الصناعية ،

٢ - يرجو من مدير العام :

(أ) أن يمهد ويحقق فعلاً تنفيذ البرنامج الأقليمي ببرامجه الخمسة الأولى الجارية التنفيذ الان وبالبرامج الفرعية التي سيتحقق بين الدول الأعضاء الواقعة في المنطقة ، من جهة ، واليونيدو من جهة أخرى ، على مجالات الأولوية الخامسة بها ،

: (ب) أن يأخذ في اعتباره ، في تنفيذ البرنامج الأقليمي ، توصيات المؤتمر الأقليمي بسياسات التنمية الجديدة ، الذي سيعقد في عام ١٩٩٠ النظام الاقتصادي لأمريكا اللاتينية ،

(ج) أن يكفل الاشتراك التام للنظراء الوطنيين في الاجتماعات الأقليمية التي متعددة خلال فترة السنين ١٩٩٠ - ١٩٩١ وفقاً لما تتضمنه الوثيقة GC.3/10 و Corr.1

(د) أن ينشئ ، ضمن الموارد المتاحة ووفقاً لمقرر مجلس التنمية الصناعية م ت ع - ٢٥ - ٢٥ ، الآلية الإدارية والتنسيق الإداري اللازمين للبرنامج الأقليمي ، منططاً بالمانة مسؤوليات محددة قوامها تطوير ومتابعة المرحلة التمهيلية من البرنامج المذكور ، مع توزيع جلي وواضح المعالم للمهام والموارد ،

(ه) أن يدرج في مشروع الخطة المتوسطة الأجل الأنشطة التي يتلزم أن تظطلع بها اليونيدو دعماً للبرنامج الأقليمي ،

(و) أن يمول ، أثناء فترة السنين ١٩٩٠ - ١٩٩١ ، المرحلة المابقة للتشغيل في البرنامج الأقليمي ، عن طريق إعادة توزيع داخلية للموارد المخصصة لأنشطة البرنامج الصادي للتعاون التقني ، وأن يدرج في مشروع الميزانية القادمة اعتماداً محدوداً خاصاً بالبرنامج الأقليمي ،

(ز) أن يعد وثيقة عن البرنامج الأقليمي تتضمن أنشطة البرمجة حسب المشاريع في فترة السنين ، واستبيانه مصادر التمويل الموجودة والمحتملة ، وتوزيع الموارد المحمولة ، توخيها لامتناعه وتوسيع حافظة المشاريع ، وفقاً لما تتضمنه الوثيقة IDB.5/CRP.12

البلدان النامية على اكتساب فرصة الحصول على التكنولوجيات البيئية اللازمة وعلى نقل تلك التكنولوجيات من أجل التنمية الصناعية ،

٦ - يرجو من مدير العام أن يكفل التنسيق بين اليونيدو وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة وكذلك هيئات الأمم المتحدة الأخرى ذاتصلة مع وضع البرنامج البيئي المتوسط الأجل على مستوى منظمة الأمم المتحدة ١٩٩٠ - ١٩٩٥ في الاعتبار ،

٧ - يرجو أيضاً من مدير العام أن يبلغ مجلس التنمية الصناعية بمفهوم منظمة في التقرير السنوي ، وأيضاً المؤتمر العام في دورته الرابعة عن التقدم المحرز موب تنفيذ برنامج اليونيدو البيئي ، وكذلك عن التنسيق مع برنامج الأمم المتحدة البيئي وهيئات الأمم المتحدة الأخرى المختصة ،

٨ - يرجو أيضاً من مدير العام أن يتعاون شيقاً مع الأطراف المعنية فيما يتعلق باشتراك اليونيدو ومساهمتها في مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية ، وخاصة فيما يتعلق بالتوصيات التي سيتظر فيها المؤتمر .

الجلسة العامة التاسعة

٢٣ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٨٩

م ع - ٢/ق - ١٧ - برنامج التعاون الأقليمي من أجل الانتعاش الصناعي لأمريكا اللاتينية والكريبي

من المؤتمر العام ،

إذ يشير إلى قراره م ع - ٢/ق - ١ ، المتعلق بتعزيز التعاون الاقتصادي والتقني بين البلدان النامية ، وبالتالي إلى الفقرة ٢ من منطوقه ،

وإذ يشير أيضاً إلى قراره م ع - ٢/ق - ١١ والى مقرر مجلس التنمية الصناعية م ت ع - ٤٧ - ٤٧ و م ت ع - ٥٠ - ١٦ المتعلقة بالديون الخارجية والتنمية الصناعية ،

وإذ يحيط علماً باستنتاج لجنة البرنامج والميزانية ١٦/١٩٨٩ وبالوثيقة ١٦ PBC.5/CRP.16 المتعلقة العمل للانتعاش الصناعي في أمريكا اللاتينية والكريبي ،

وقد ظهر في التقرير المرحلي المتعلق بالبرنامج الأقليمي ، الوارد في الوثيقة GC.3/28 ،

وإذ يشدد على الأولوية العالمية التي يعطيها النظام الاقتصادي لأمريكا اللاتينية للتنمية الأقليمية ،

- (ب) تعزيز الهيكل الصناعي والصلات القطاعية المتبادلة ،
- (ج) تنمية الصناعات المغيرة ،
- (د) تنمية الصناعات القائمة على الزراعة ، والصناعات المتعلقة بها ،
- (ه) تنمية القدرات الوطنية في تكنولوجيا تعميم المم ancor والهندسة ومنع الالات وكذلك احتياز وتطوير النظم الاصامية في صناعة الالكترونيات ،
- (و) تنمية الموارد البشرية ، مع التدريب بصفة خاصة على تدريب المديرين ومنظمي المشاريع الصناعيين ،
- (ز) تنمية التكنولوجيات الرائدة الجديدة وتطوير سبل التوصل السهل الى التكنولوجيات التي لا تضر بالبيئة ،
- ٤ - يقر انشاء حساب خاص في اطار مندوق التنمية الصناعية للفرض السالف ذكره ولتمويل مشاريع وبرامج التعاون التقني للتنمية الصناعية لاقل البلدان نموا في المنطقة ،
- ٥ - يقرر ايضا انشاء آلية مناسبة ، من الموارد المتاحة في نطاق الميزانية العادلة ، من أجل وضع ورقة البرنامج الخام للتنمية الصناعية لمنطقة آسيا والمحيط الهادئ ،
- ٦ - يقرر ان يمول ، اثناء الفترة ١٩٩٠ - ١٩٩١ ، المرحلة السابقة للتنفيذ لبرنامج التعاون الاقتصادي المتعلق بالبرنامج الخام للتنمية الصناعية لمنطقة آسيا والمحيط الهادئ ، عن طريق إعادة توزيع داخلية للموارد المخصصة لأنشطة البرنامج العادي للتعاون التقني ، وأن يدرج في مشروع الميزانية القائمة اعتمادا محدودا خاما للبرنامج الاقتصادي ،
- ٧ - يطلب الى المدير العام ان يأخذ في الاعتبار ، لدى تنفيذ برنامج العمل الوارد في الميزانية العادلة للفترة ١٩٩٠ - ١٩٩١ ، المرحلة التحضيرية لهذا البرنامج الخام ،
- ٨ - ي乞ى الدول الاعضاء على دعم البرنامج الخام عن طريق التبرعات في اطار مندوق التنمية الصناعية والمناديق الامثلية وغيرها من مصادر الاموال .

٣ - يرجو ايضا من المدير العام ان يقدم الى مجلس التنمية الصناعية ، في دورته السادسة ، برنامج الانشطة التي مستند خلال فترة الستين ١٩٩٠ - ١٩٩١ ، وان يقدم الى المؤتمر العام في دورته الرابعة ، وعن طريق مجلس التنمية الصناعية ، تقريرا شاملا عن برنامج التعاون الاقتصادي من أجل الانتعاش الصناعي لأمريكا اللاتينية والكاريببي .

الجلسة العامة السابعة
٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩

١٨ - ٢/٣ - البرنامج الخام للتنمية الصناعية لمنطقة آسيا والمحيط الهادئ

إن المؤتمر العام ،

إذ يحيط علما بقرار مجلس التنمية الصناعية رقم ٢٣-٥/١٢ ،

وإذ يلاحظ أن أكثر من نصف عدد مكانت الدول الأعضاء في اليونيدو يقيمون في منطقة آسيا والمحيط الهادئ ، وان ١٣ من أقل البلدان نموا تشكل جزءا من المنطقة ،

وإذ يلاحظ مع القلق أوضاع الفقر المدقع التي يعيش بها العديد من بلدان المنطقة بسبب نقص التمويل الصناعي وتباينه ،

١ - يحيط علما بالتقرير المرحلي عن البرنامج الخام للتنمية الصناعية لمنطقة آسيا والمحيط الهادئ ، (GC.3/34)

٢ - يقرر انشاء برنامج خام للتنمية الصناعية لمنطقة آسيا والمحيط الهادئ ، مع ما يحصل به من المشاريع الاقتصادية ودون الاقليمية الموجهة نحو تحقيق نمو صناعي صريح للبلدان النامية الواقعة في المنطقة ، مع التقدير خصوصا على أقل البلدان نموا ، ومع المراقبة التامة للموارد المتوفرة ، الطبيعية منها والمتعلقة بالقوى العاملة ، واستنادا الى تعزيز البرنامج القائم في اليونيدو ، وتكون الغاية من البرنامج تسيير عملية تطوير التكنولوجيات المحلية والتكنولوجيات ذات الصلة حيثما امكن ، وعند تعتذر ذلك ، تقديم المساعدة في تنظيم نقل التكنولوجيات اللازمة لتنمية الصناعات في المنطقة ،

٣ - يطلب الى المدير العام ان يعزز برامج اليونيدو الموجودة وبرامج اقافية ذات اولوية ، يتضمن عليها بين الدول الاعضاء الواقعة في المنطقة واليونيدو ، في المجالات التالية ذات الاولوية :

(١) تنمية مناعات الصادرات المعتمدة ،

بما في ذلك تكاليف خدمات الدعم البرمجية (التكاليف العامة) بعملة قابلة للتحويل . وسيمد دليل للإجراءات والعمليات المتعلقة بدوائر ترويج الاستثمار .

وتحاول اليونيدو ، عندما يطلب منها ذلك أحد البلدان المهمة المشار إليها في الفقرة ٩ ، أن تتم الترتيبات من أجل التمويل من خارج الميزانية لمروقات إقامة وتفعيل مكاتب دوائر ترويج الاستثمار المنشاة في البلدان النامية .

٢ - يطلب إلى المدير العام ما يلي :

(أ) موافلة وزيادة المساعدة المقدمة إلى البلدان النامية عن طريق شعبة الاستثمار الصناعي في توسيع الانتاج الصناعي عن طريق جميع إشكال المشاريع الصناعية المشتركة بين كفالة مشاريع الاستثمار الصناعي والشركاء الآجانب ؛

(ب) تعبيئة الموارد المالية والتكنولوجية والإدارية وغيرها من الموارد الازمة من أجل تنفيذ هذه المشاريع ؛

(ج) تعزيز قدرة اليونيدو على تحديد وصياغة وترويج مشاريع الاستثمار التي يلتمس المستثمرون المحليون المحتملون مدخلات لها من شركاء آجانب ؛

(د) إتاحة المعلومات التحليلية المتممة باتجاهات الاستثمار ، مجزأة بحسب القطاعات والقطاعات الفرعية ، للدول الأعضاء المهمة ، وذلك بالتعاون مع المنظمات الدولية الأخرى ؛

(هـ) التأكيد من أن التقرير العالمي يحتوي على معلومات تتعلق بتدفقات الاستثمار المجزأة إلى البلدان النامية ؛

(و) تشجيع تدفقات الاستثمار إلى البلدان النامية عن طريق مساعدتها على إنشاء مؤسسات وطنية جديدة لاداء هذه المهمة ، أو تعزيز المؤسسات الموجودة . ويتبين أن تشمل هذه المساعدة توفير الخبراء ، وتدريب موظفي هذه المؤسسات على تحديد وصياغة مشاريع الاستثمار الصناعية ، واعداد الدراسات التمهيدية ، واحتراك ممثلي هذه المؤسسات في البرامج التوجيهية لترويج الاستثمار ؛

(ز) فحص أن يكون تنفيذ انشطة اليونيدو في ميدان الاستثمار الصناعي متواافقاً مع الأولويات الوطنية وأولويات اليونيدو حسب ما هي مبينة في الخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٩٠ - ١٩٩٥ (GC.3/17) .

م ع - ٢/ق - ١٩ - ترويج الاستثمار الصناعي

إن المؤتمر العام ،

إذ يؤكد الأهمية المتزايدة لأنشطة الاستثمار الصناعي التي تغطى بها اليونيدو بصفة تعبيئة الموارد المالية وغيرها من الموارد من أجل البلدان النامية ،

إذ يحيط علماً ببيان وثيقة "المناعة والتنمية" : التقرير العالمي للفترة ١٩٨٨ - ١٩٨٩ (ID/360) يؤكد الاتجاه المستناصر في تدفق رؤوس الأموال إلى البلدان النامية ،

إذ يذكر أن الهدف الرئيسي لأنشطة الاستثمار الصناعي التي تغطى بها اليونيدو هو تحقيق التعاون الدولي من أجل إنشاء مرافق انتاج جديدة أو استصلاح/توسيع المرافق القائمة ،

١ - يحيط علماً بتقرير المدير العام بشأن دوائر ترويج الاستثمار (GC.3/13) ، ويقرر الموافقة على المبادئ التوجيهية لسير أعمال دوائر ترويج الاستثمار الموموقة في الفصل الثاني ، الفقرات ٦ إلى ١٣ من الوثيقة GC.3/13 ، مع ادخال التعديلات التالية :

الفقرة الجديدة ٩ يتبين أن تضم على ما يلى :

"(ب) دوائر ترويج الاستثمار في البلدان النامية والبلدان المستفيدة من أرقام التخطيط الإرهابية"

تحمل مكاتب دوائر ترويج الاستثمار في هذه البلدان على ترويج الاستثمار الصناعي لبلدان نامية أخرى وكذلك الاستثمار الصناعي من الخارج في البلد المعني ."

الفقرة الجديدة ١١ يتبين أن تضم على ما يلى :

"ترتيبيات تمويل دوائر ترويج الاستثمار"

تتكلف البلدان المضيفة لدوائر تشجيع الاستثمار بتمويل نفقاتها بالكامل عن طريق تقديم تبرعات إلى اليونيدو تكفي لتنفطية التحفلات التي تتكتبها المنظمة . وتدفع المخصصات المالية الم预留ة لتنفطية جميع النفقات ، بما في ذلك تكاليف خدمات الدعم البرمجية (التكاليف العامة) بعملات قابلة للتحويل ، غير أنه في البلدان التي تكون عملاتها غير قابلة للتحويل يجوز أن تدفع المخصصات المالية لتنفطية نفقات دوائر تشجيع الاستثمار بهذه العملة ، بينما تدفع الأموال الم预留ة لتنفطية جميع النفقات الأخرى ،

للمعايير المحددة في الفقرة (ج) من مقرر المؤتمر العام م ع - ٢٣ / م - ٤

٢ - يرجو من المدير العام أن يقدم إلى المؤتمر العام في دورته الرابعة ، عن طريق مجلس التنمية الصناعية ، تقريراً عن رؤيته الشاملة للهيكل التنظيمي والتوظيفي الملائم للميونيدو ، يتضمن بوضوح ملابحات وأختمامات الأدارات والشعب المختلفة ، ويأخذ في الاعتبار الخطة المتوجهة الأجل ،

٣ - يرجو كذلك من المدير العام أن يواصل التشاور مع الدول الأعضاء ، حسب الاقتضاء ، وان يشرع ، بناء على طلب رئيس مجلس التنمية الصناعية ، في عمليات تبادل جديدة ، غير رسمية ، لوجهات النظر ، وفي دراسات جديدة للخيارات المطروحة بالنسبة إلى عملية الاملاج الطويلة الأجل وبالنسبة إلى الهيكل التوظيفي المنشئ ، ولا سيما بعد تقديم التقرير المشار إليه في الفقرة ٢ أعلاه .

الجلسة العامة التاسعة
٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩

م ع - ٣/ق - ٢١ - الخطة المتوجهة الأجل ، للفترة
١٩٩٥ - ١٩٩٠

إن المدير العام ،

إذ يضع في اعتباره الحاجة إلى تحسين عملية تخطيط البرامج والميزانيات في الميونيدو ،

وإذ يضع في اعتباره أيضاً الحاجة إلى اتمتام مشروع الخطة المتوجهة الأجل وإلى تحسيتها باستظام ، مع الالتزام الدقيق بالمبادئ المحددة في مقرر المؤتمر العام م ع - ٢ / م - ٢٣ بشأن عملية تخطيط البرنامج والميزانية ،

١ - يقرر الموافقة على الخطة المتوجهة الأجل للفترة ١٩٩٥ - ١٩٩٠ - بمقدتها الواردة في الوثيقة GC.3/17 ، ورهنا باستعراضها مرة كل منتين ،

٢ - يرجو من المدير العام أن يطلع ، ضمن الأمانة ، بعملية إسناد المسؤوليات المحددة المتعلقة ببرمجة التدابير المبنية في الخطة المتوجهة الأجل GC.3/17 ، مع توزيع جلي وواضح المعالم للمهام والموارد ، وأن يقدم ، في عام ١٩٩٠ ، تقريراً يوضح ذلك إلى لجنة البرنامج والميزانية ومجلس التنمية الصناعية ،

٣ - يرجو من لجنة البرنامج والميزانية ومجلس التنمية الصناعية أن يركزا في دراستهما الامتناعية

٣ - يدعو المدير العام إلى أن يقدم إلى مجلس التنمية الصناعية في دورته السادمة دراسة عن الأمكانيات والطريق التقديمية المختلفة الكفيلة بتعزيز نشطة شروط الاستثمار الإقليمية ،

٤ - يطلب إلى المدير العام أن يضع في اعتباره ، عند تطبيق الفقرة (ج) من المقرر م ع - ٤ / م - ٩ ، احتياجات التقىيم المتعمق لنشاط الاستخدام الصناعي التي تتطلع بها الأمانة حالياً ، على النحو المقرر في الفقرة (ج) من المقرر م ع - ٤ / م - ١٣

٥ - وفيما هو يؤكد البرامج المعنية بتحديث مشاريع الاستثمار الصناعي واعدادها وترويجها ، بما في ذلك قيام الميونيدو بتنظيم الاجتماعات في البلدان النامية ، يحيط الميونيدو على التحديد بقدر أكبر على نوعية هذه البرامج ،

٦ - يطلب إلى المدير العام أن يقدم إلى مجلس التنمية الصناعية في دورته السادمة تقريراً مرحلياً عن تنفيذ الاجراءات المطلوبة في هذا القرار .

الجلسة العامة العاشرة
٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩

م ع - ٣/ق - ٣٠ - هيكل الميونيدو التنظيمي والتوظيفي

إن المدير العام ،

إذ يشير إلى الفقرة ٤ من مقرر م ع - ٣ / م - ٢٣ ، التي توضح أهداف عملية ترشيد الهيكل التنظيمي للميونيدو ،

وإذ يؤكد على أن اتمام هيكل الميونيدو التوظيفي بالفعالية والترشيد هو أمر حاسم لسلامة إشتغال المنظمة وانطلاقها بولايتها ،

وإذ يلتمس من المدير العام ، بهمه كرئيس الموظفين الإداريين في المنظمة ، يطلع بالمسؤولية والسلطة الشاملتين للتوجيه عمل المنظمة ، وبمسؤولية تعين وتنظيم وتشغيل الموظفين تحت سلطة مجلس التنمية الصناعية ومراقبته ،

وإذ يحيط على ما بالاستعراض الإداري لهيكل الميونيدو التنظيمي والتوظيفي (TDB.5/9) ، وكذلك باحتياجات ومتطلبات المدير العام بشأن الاستعراض الإداري Corr.1 و TDB.5/9/Add.1 ، وبتقرير المدير العام بشأن الهيكل التنظيمي والتوظيفي للميونيدو (GC.3/33) ،

١ - يدعو المدير العام إلى موافلة دراسته المتعمقة عن الهيكل التنظيمي الملائم للميونيدو ، وفقاً

٥ - يرجى بتحسين الشانية في العملية المذكورة أعلاه من طريق تضمين وثيقة الميزانية الحالية قائمة تقديرية لتكليف الأنشطة على مستوى المعاشر البرنامجي تتضمن مراجعة لمجالات الاشكال ذات الأولوية والبرامج الموضوعية في الخطة المتوسطة الأجل كما تردد في الوثيقة GC.3/CRP.1

٦ - يرجوا كذلك من المدير العام أن يقدم إلى مجلس التنمية الصناعية ، عن طريق لجنة البرنامج والميزانية ، مشروع الخطة المتوسطة الأجل المستكملة للفترة ١٩٩٣ - ١٩٩٧ ، أخذًا هذا القرار في الاعتبار .

الجلسة العامة التاسعة
٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩

م ع - ٣ / ٣ - ٢٣ - خدمات الترجمة الشفوية

ان المؤتمر العام ،

اذ يشير الى القرار ٤٠٧/٤٤ ، الذي اعتمدته بالاجماع الجمعية العامة للأمم المتحدة في ١١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٧ ، والذي يؤكد مجددًا ، في جملة أمور ، مبدأ تكافؤ جميع اللغات الرسمية ،

وأذ يدرك ان تنوع اللغات مصدر للاثراء العام وتحسين الكفاءة وكذلك للتفاهم الأفضل بين الدول الاعضاء في اليونيدو ،

وأذ يضم في اعتباره ان توفير خدمات الترجمة الشفوية المناسبة شرط جوهري لمشاركة جميع الدول في اجتماعات اليونيدو ولحلمسه سير أعمال المنظمة ،

يرجوا من المدير العام ان يوفر الترجمة الشفوية ، في حدود الموارد المتاحة في بند الميزانية الملائم ، للجان وأفرقة العمل التي تشكلها أجهزة تقرير السياسات اثناء دوراتها وفيما بين تلك الدورات .

الجلسة العامة التاسعة
٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩

للخطوة المتوسطة الأجل على تحويل مجالات الاشكال الخمسة ذات الأولوية والبرامج الموضوعية إلى البرنامنج والميزانيتين للفترة ١٩٩٣-١٩٩٣ على نحو يراعي أهداف السياسة العامة ومجالات التركيز والأدوات البرنامجية ،

٤ - يرجوا كذلك من المدير العام أن يدعم هذه الدراسة الاستمرارية عن طريق اخذ البرامج والتدابير التالية في الاعتبار :

(ا) إطار السياسة العامة الشامل للتنمية الموارد البشرية وبرنامج البيئة المقسم من جديد إلى مجلس التنمية الصناعية ،

(ب) القيام ، ضمن مجال الاشكال ذي الأولوية ، الذي يضم تطوير التكنولوجيا ونقلها ، بتحسين التعاون الإقليمي ، ولا سيما من خلال الاطلاع ، في البلدان النامية ، بإنشاء مؤسسات وطنية للتنمية العلمية والتكنولوجيا موجهة نحو التدريب ، وبتحسين هذه المؤسسات ،

(ج) القيام ، ضمن مجال الاشكال ذي الأولوية ، الذي يضم الصناعة المفيرة والمتوسطة ، بتشجيع تعاون فعال بهذا الشأن بين المؤسسات الإقليمية ودون الإقليمية ، وذلك على أساس تحسين استخدام الأدوات البرنامجية التي تشملها الخطة المتوسطة الأجل ،

(د) فيما يتصل ببنية الموارد المالية من أجل التنمية الصناعية ، القيام ، على المستويين الإقليمي ودون الإقليمي ، باستغلال مشاريع التنمية الصناعية ومصادر تمويلها ،

(هـ) فيما يتصل بالتعاوني الاقتصادي بين البلدان النامية ، اجراء تحديد واستغلاه موضوعيين للبدائل الفعالة الممكنة للتعاون الإقليمي ودون الإقليمي ،

(و) جعل الأدوات البرنامجية تتضمن ، بالتحديد ، المانع التمويжи والارهادية التي تستخدم من أجل الامرار بالتصنيع في قطاعات معينة ، وذلك ولغاية للمادة ٢ (م) من الدستور ،

المرفق

الوثائق المقدمة الى المؤتمر العام في دورته الشاملة

رقم الوثيقة	بند جدول الاعمال	عنوان الوثيقة
GC.3/1	٧	تقرير مجلس التنمية الصناعية عن أعمال دورته الامثلية الثانية ، ٢١ حزيران/يونيه ١٩٨٨
Corr.1 و GC.3/2 Corr.2 و	٧	تقرير مجلس التنمية الصناعية عن أعمال دورته الرابعة ، من ١٠ الى ١٨ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٨
GC.3/3/Rev.1	٩(ب)	المسائل المحالة الى المؤتمر العام : تبعة الموارد المالية من أجل التنمية الصناعية . تقرير مرحلٍ من المدير العام
GC.3/4 IDB.5/14	٩(ج)	الديون الخارجية والتنمية الصناعية . تقرير مرحلٍ من المدير العام
GC.3/4/Add.1 Corr.1 و	٩	المسائل المحالة الى المؤتمر العام : الديون الخارجية والتنمية الصناعية . تقرير مرحلٍ من المدير العام . اضافة مسائل الموظفين : الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الام المتحدة . تقرير مرحلٍ من المدير العام
GC.3/5 IDB.5/30	١٧	تطوير التكنولوجيا ونقلها وتنمية الموارد البشرية . تقرير مرحلٍ عن تنفيذ برنامج تطوير التكنولوجيا ونقلها
GC.3/6 IDB.5/35	٩(د)	تطوير التكنولوجيا ونقلها وتنمية الموارد البشرية . تقرير مرحلٍ عن الموارد البشرية . مقدم من المدير العام
GC.3/7 IDB.5/36	٩(د)	تطوير التكنولوجيا ونقلها وتنمية الموارد البشرية . اطار شامل للسياسة العامة لليونيدو بشأن تنمية الموارد البشرية . تقرير من المدير العام
GC.3/8 IDB.5/37	٩	تقرير مجلس التنمية الصناعية عن أعمال دورته الخامسة ، ٢٧ حزيران/يونيه - ٦ تموز/ يوليه ١٩٨٩
GC.3/9 Corr.1 و	١٥	البرنامج والميزانيتان ، ١٩٩٠ - ١٩٩١ . استنادا الى توصيات مجلس التنمية الصناعية
GC.3/11	٣	جدول الاعمال المؤقت
GC.3/11/Add.1	٣	جدول الاعمال المؤقت الم مشروع
GC.3/12	٩(و)	المسائل المحالة الى المؤتمر العام : عقد التنمية الصناعية لافريقيا ، بما في ذلك اهمام اليونيدو في تنفيذ برنامج عمل الام المتحدة من أجل الانصاف الاقتصادي والتنمية في افريقيا للفترة ١٩٨٦ - ١٩٩٠ . تقرير من امانة اليونيدو
GC.3/13	٩(س)	المسائل المحالة الى المؤتمر العام : ترويج الاستثمار الصناعي . دوائر ترويج الاستثمار . تقرير من المدير العام
GC.3/14	٩(ط)	المسائل المحالة الى المؤتمر العام : تقديم المساعدة التقنية الى الشعب الفلسطيني . تقرير مرحلٍ من المدير العام
GC.3/15 Corr.1 و	٩(ز)	المسائل المحالة الى المؤتمر العام : التقدم المحرز في تنسيع اقل البلدان نموا . تقرير من المدير العام
GC.3/16	٩(ح)	المسائل المحالة الى المؤتمر العام : تقديم المساعدة التقنية الى الشعب الناميبي . تقرير مرحلٍ من المدير العام
	(يتم)	

المرفق (ثامن)

رقم الوثيقة	بند جدول الأعمال	عنوان الوثيقة
GC.3/17	١٤	الخطة المتوسطة الأجل ، ١٩٩٠ - ١٩٩٥ . مشروع مستكملاً مقدم من المدير العام
GC.3/18	٩(ي)	المسائل المحالة إلى المؤتمر العام : تقديم المساعدة التقنية إلى حركات التحرير الوطني في الجنوب الأفريقي التي تتعارض بها منظمة الوحدة الأفريقية . تقرير مرحلٍ من المدير العام
GC.3/19	٩(ك)	المسائل المحالة إلى المؤتمر العام : اهراك المرأة في التنمية . تقرير مرحلٍ من المدير العام
GC.3/20	٨ و ١٥	المناقشة العامة وتقريراً للمدير العام السنويان عن أنشطة المنظمة لعامي ١٩٨٧ و ١٩٨٨ : تعليقات المدير العام وآراء الدول التي جمعتها الأمانة حول الاستنتاجات والتوصيات الواردة في تقييم نظام المشاورات . من إعداد الأمانة
GC.3/21	٩(و)	المسائل المحالة إلى المؤتمر العام : عقد التنمية الصناعية لافريقيا ، بما في ذلك أسماء اليونيدو في تنفيذ برنامج عمل الأمم المتحدة من أجل الانتعاش الاقتصادي والتنمية في إفريقيا للفترة ١٩٨٦ - ١٩٩٠ . تقرير مرحلٍ عن عقد التنمية الصناعية لافريقيا . مقدم من المدير العام
GC.3/22	١٦	التبرعات المقيدة إلى مندوقد التنمية الصناعية والتبرعات الأخرى . مندوقد التنمية الصناعية . تقرير مرحلٍ مقدم من المدير العام
GC.3/23	٩(ج)	المسائل المحالة إلى المؤتمر العام : الديون الخارجية والتنمية الصناعية . أشار الدين الخارجية وخدمة الدين الخارجية في التنمية الصناعية للبلدان النامية . دراسة مقدمة من المدير العام
GC.3/24	٩(هـ)	المسائل المحالة إلى المؤتمر العام : التعاون الاقتصادي فيما بين البلدان النامية . تقرير مرحلٍ عن تنفيذ برنامج التعاون الاقتصادي والتقني فيما بين البلدان النامية
GC.3/25	٩	المسائل المحالة إلى المؤتمر العام : المشورة المقيدة من الفريق لاستشاري الخارج بالمدير العام لليونيدو بشأن الانشطة المحددة للمنظمة
GC.3/26 Corr.1 و	٩	المسائل المحالة إلى المؤتمر العام : نقاط بارزة من الصناعة والتنمية : التقرير العالمي لعام ١٩٨٩/١٩٩٠
GC.3/27	١٩	المسائل المحالة إلى المؤتمر العام : المفاهيم والنهج الجديدة للتعاون في مجال التنمية الصناعية وفقاً للمادة ٤ (ج) من الدستور . تقرير من المدير العام
GC.3/28	٩(م)	المسائل المحالة إلى المؤتمر العام : برنامج التعاون القليبي من أجل الانتعاش الصناعي لأمريكا اللاتينية والカリبي . تقرير مرحلٍ من الأمانة
GC.3/29	١٧(ب)	المسائل الإدارية : المسائل المتعلقة بالمنظمات الحكومية والمنظمات غير الحكومية والحكومية وغيرها . مذكرة من المدير العام
GC.3/30	١٧ (٤)	المسائل الإدارية : مسائل الموظفين . المرأة في الأمانة . تقرير مرحلٍ من المدير العام
GC.3/31	١٧ (ج)	اتفاق المقر بين اليونيدو وجمهورية التّنما . تقرير من المدير العام
GC.3/32	٩(ل)	المسائل المحالة إلى المؤتمر العام : مساهمات اليونيدو في شؤون البيئة والتنمية الصناعية . برنامج اليونيدو لشئون البيئة . مقترن من المدير العام

(يٰتِيُع)

المرفق (تابع)

رقم الوثيقة	بند جدول الاعمال	عنوان الوثيقة
GC.3/33	١١	الهيكل التنظيمي والوظيفي لليونيدو . تقرير من المدير العام
GC.3/34	٩(ن)	المسائل المحالة إلى المؤتمر العام : البرنامج الخام للتنمية الصناعية في آسيا والمحيط الهادئ . تقرير مرحلٍ من الأمانة قوائم بأسماء الدول الوارد في المرفق الأول للمستور اليونيدو . مذكرة من الأمانة
GC.3/35		المسائل المالية : وضع اليونيدو المالي بما في ذلك تطبيق نظام ثنائية العملة . حالة الافتراضات المقدمة المدفوعة وحالة السلف المقترنة إلى صندوق رأس المال المتداول وتحليل التدفقات النقدية لعام ١٩٨٩ . مذكرة من الأمانة
GC.3/36	١٣(ب)	المسائل المحالة إلى المؤتمر العام : الترتيبات اللاحقة الخامسة بتكميل دعم الوكالات . مذكرة من الأمانة
GC.3/37	٩(ع)	* * *
GC.3/INF.1	معلومات مسبقة للمشترين	
GC.3/INF.2/Rev.2		قائمة بأسماء المشترين
GC.3/L.1	٩(ط)	تقديم المساعدة التقنية إلى الشعب الفلسطيني . مشروع قرار مقدم من الأردن ، أفغانستان ، تونس ، الجزائر ، الجمهورية العربية الليبية ، الجمهورية العربية السورية ، العراق ، قطر ، كوبا ، لبنان ، مصر ، المغرب ، المملكة العربية السعودية ، موريشيوس ، اليمن ، اليمن الديمقراطية
GC.3/L.2	-	مشاريع مقررات وقرارات مقدمة من رئيس اللجنة الرئيسية نيابة عنها
GC.3/L.3	-	مشاريع مقررات وقرارات مقدمة من رئيس اللجنة الرئيسية نيابة عنها
Add.1 و GC.3/L.4	٥	报 告 书 和 资 料 分 发 书
GC.3/L.5	-	مشاريع مقررات وقرارات مقدمة من رئيس اللجنة الرئيسية نيابة عنها
GC.3/L.6	٩(ج)	تقديم المساعدة التقنية إلى الشعب النامي . مشروع قرار مقدم من المجموعة الإفريقية
GC.3/L.7	٩(ي)	تقديم المساعدة التقنية إلى حركات التحرير الوطني في الجنوب الإفريقي التي تُعْتَرِفُ بها منظمة الوحدة الإفريقية . مشروع قرار مقدم من المجموعة الإفريقية
GC.3/L.8	-	مشاريع مقررات وقرارات مقدمة من رئيس اللجنة الرئيسية نيابة عنها
GC.3/CRP.1	١٥	* * *
GC.3/CRP.2	١٦	البرنامج والميزانية للفترة ١٩٩٠ - ١٩٩١ . تكاليف العناصر البرنامجية . مذكرة من المدير العام

(بيه)